



مجلة كلية الدعوة الإسلامية

مجلة إسلامية - ثقافية - جامعية - محكمة

تصدر سنوياً عن

كلية الدعوة الإسلامية

العددان التاسع والعشرون والثلاثون

لسنة 1436 - 1437 الهجرية الموافق: 2015 - 2016 الميلادية



د. عبد العالم محمد القريري
جامعة الزاوية . ليبيا

ظَلَّ الصَّرَاحُ قَائِمًا بَيْنَ الْفِرْقِ الْإِسْلَامِيَّةِ حَوْلَ صِفَاتِ اللَّهِ وَأَوْصَافِهِ بَيْنَ مُثَبِّتٍ وَمُنْكَرٍ، وَبَيْنَ مُفَوِّضٍ وَمُؤَوَّلٍ. فَالْمُعْتَزِلَةُ⁽¹⁾ أَنْكَرُوا أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ صِفَاتٌ كَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالسَّمْعِ؛ دَرْءًا لِلتَّعَدُّدِ فِي نَظَرِهِمْ⁽²⁾. أَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ⁽³⁾ فَفَرَّقُوا بَيْنَ صِفَاتِ اللَّهِ وَأَوْصَافِهِ؛ فَأَثْبَتُوا الصِّفَاتِ، مِثْلَ: الْقُدْرَةِ وَالسَّمْعِ وَغَيْرِهِمَا⁽⁴⁾ مِمَّا لَا يَكُونُ إِلَهُ إِلَّا إِذَا اتَّصَفَ بِهَا، وَجَوَّزُوا فِي الْأَوْصَافِ، مِثْلَ: التَّزْوِيلِ وَالْوَجْهِ وَغَيْرِهِمَا: التَّفْوِيضَ وَالتَّأْوِيلَ⁽⁵⁾. وَذَهَبَ

(1) وهي فرقة انتسبت إلى اعتزال واصل بن عطاء لمجلس الحسن البصري [يُنظر: محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية، دار الفكر العربي، القاهرة: د. ت، ص 125].

(2) يُنظر: مقالات الإسلاميين، للأشعري: أبي الحسن علي بن إسماعيل (ت 330هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، د. ن، ط 2، د. م: 1985م / 243.

(3) وهم الأشاعرة والماتريدية [يُنظر: سراج السالك شرح أسهل المسالك، للجعللي: السيد عثمان بن حسنين بري، المكتبة الثقافية، بيروت: د. ت، ص 49].

(4) والصفات المُثَبِّتَةُ عند أهل السُّنَّةِ عشرون صفةً [يُنظر: تهذيب واختصار وشروح السنوسية (أم البراهين)، عمر عبد الله كامل، دار المصطفى، ط 1، القاهرة: 2005م، ص 39].

(5) يقول الإمام اللَّقَّانِي فِي جَوْهَرَةِ التَّوْحِيدِ:

وَكُلُّ نَصٍّ أَوْ هَمٍّ التَّشْبِيهِ أَوَّلُهُ أَوْ فَوَاضٍ وَرُمْ تَنْزِيهِهَا =

غَيْرُهُمْ⁽¹⁾ إِلَى إِبْطَاتِهَا جَمِيعاً؛ فَأَثْبَتُوا -مَثَلًا- نُزُولاً وَضَحْكَاً حَقِيقَيْنِ⁽²⁾، بَلْ غَالَى بَعْضُهُمْ فَأَثْبَتَ لِكَيْفِيَّةِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ حَقِيقَةً⁽³⁾.

أولاً: تَرَادُفُ الصِّفَةِ وَالْوُصْفِ قَبْلَ الْمِائَةِ الرَّابِعَةِ الْهَجْرِيَّةِ:

دَرَجَ السَّلَفُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَبْلَ الْمِائَةِ الرَّابِعَةِ عَلَى عَدَمِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ مَفْهُومِي الصِّفَةِ وَالْوُصْفِ، فَجَاءَتِ الْكَلِمَتَانِ بِذَاتِ الْمَعْنَى مِنْ حَيْثُ اسْتِعْمَالُهُمَا لَدَيْهِمْ، فَظَهَرَ فِي كَلَامِهِمْ صِفَةُ الْوُجُودِ، وَالْوَحْدَانِيَّةِ، وَالْقَدَمِ، وَالْبَقَاءِ، وَالْحَيَاةِ، وَالْقُدْرَةِ، وَالْإِرَادَةِ، وَالسَّمْعِ، وَالْبَصَرِ، وَالْكَلَامِ، وَالْعِلْمِ. كَمَا عُرِفَ بَيْنَهُمُ الْإِيمَانُ بِمَا وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَفْسَهُ مِنْ اسْتِوَاءٍ، وَنُزُولٍ، وَعَجَبٍ، وَفَرَحٍ، وَضَحْكِ، وَجَوَارِحٍ، كَالْيَدِ، وَالرَّجْلِ، وَالْقَدَمِ، وَالْوَجْهِ، وَالْعَيْنِ، وَالسَّاقِ، وَظَلَّ هَذَا الْحَالُ إِلَى الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهَجْرِيِّ، ذَلِكَ الْقَرْنُ الَّتِي اكْتَمَلَتْ فِيهِ عُلُومُ الْبَلَاغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ مَعَانٍ، وَبَيَانٍ، وَبَدِيعٍ وَنَضِجَتْ، فَتَقَرَّرَ لُزُومًا التَّفْرِيقُ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالْوُصْفِ فِي حَقِّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ.

ثانياً: دَوْرُ الْبَلَاغَةِ فِي التَّفْرِيقِ بَيْنَهُمَا فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ:

وَعِنْدَ اكْتِمَالِ عُلُومِ الْبَيَانِ أَثَّرَ الْعُلَمَاءُ التَّفْرِيقَ بَيْنَهُمَا، فَعُرِفَتِ الصِّفَةُ بِأَنَّهَا الَّتِي لَا يَكُونُ إِلَهُ إِلَّا هِيَ إِذَا اتَّصَفَ بِهَا، كَصِفَةِ: الْقُدْرَةِ، وَالْإِرَادَةِ، وَالْوُجُودِ، وَالْوَحْدَانِيَّةِ، وَالْقَدَمِ، وَالْبَقَاءِ، وَالْعَيْنِ، وَالْحَيَاةِ، وَالسَّمْعِ، وَالْبَصَرِ،

= [يُنظر: شرح الناظم على الجوهرة هداية المريد لجوهرة التوحيد، للقاني: برهان الدين إبراهيم (ت 1041هـ)، تحقيق: مروان حسين البجاوي، دار البصائر، ط1، القاهرة: 2009م، 1/488].

(1) كأولئك الذين تَبَيَّنُوا آراءَ ونسبوا إلى أحمد بن حنبل في القرن الرابع الهجري، ومدرسة ابن تيمية في القرن السابع، والوهابية في القرن الحادي عشر، والسلفيون المعاصرون [يُنظر: تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، ص190-212].

(2) يُنظر: محمد بن صالح العثيمين، شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية، ط4، دار ابن الجوزي، السعودية: 1427هـ، ص305-312.

(3) يُنظر: مجموع فتاوى ورسائل، محمد بن صالح العثيمين، جمعها: فهد بن ناصر السليمان، دار الوطن، دار الثريا، ط الأخيرة، د. م: 1413هـ، 1/195.

والكلام، ومُخَالَفَتِهِ لِخَلْقِهِ؛ لَأَنَّهُ لَا يُعْقَلُ أَنْ يَكُونَ الْإِلَهُ غَيْرَ مُتَّصِفٍ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ؛ لِذَا لَمْ يَثْرَ أَيُّ خِلَافٍ حَوْلَ هَذِهِ الصِّفَاتِ مِنْ عُلَمَاءِ ذَلِكَ الْعَصْرِ أَوْ عُلَمَاءِ الْعُصُورِ الْمُتَعَاقِبَةِ؛ وَلِتِلْكَ الْأَسْبَابِ سَمَّاها الْعُلَمَاءُ بِالصِّفَاتِ الْحَقِيقِيَّةِ لِلْمَوْلَى عَزَّ وَجَلَّ، بَلْ عَدُّوها مِنَ الْمُحْكَمِ.

أَمَّا الْوَصْفُ فَهُوَ كُلُّ لَفْظٍ وَصَفَ اللَّهَ بِهِ نَفْسَهُ أَوْ وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ، ظَاهِرُهُ وَصَفٌ لِلْمَخْلُوقِ، كَالِاسْتِواءِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾⁽¹⁾، وَالتَّزْوِيلِ، قَالَ ﷺ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»⁽²⁾، وَالْمَجِيءِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ رُبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾⁽³⁾، وَالْهَرُولَةِ، قَالَ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «وَأَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرُولَةً»⁽⁴⁾، وَالْفُوقِيَّةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾⁽⁵⁾، وَقَوْلُهُ ﷺ لِلْجَارِيَةِ: «أَيْنَ اللَّهُ؟ قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: مَنْ أَنَا؟ قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: أَعْتَقَهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»⁽⁶⁾، وَالضَّحِكِ، قَالَ ﷺ: «يُضْحِكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ، يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ»⁽⁷⁾، وَالْعَجَبِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾⁽⁸⁾ عَلَى قِرَاءَةِ حَمَزَةٍ وَالْكَسَائِيِّ⁽⁹⁾، وَالْفَرَحِ، قَالَ ﷺ: «لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ

(1) سورة طه، الآية: 5.

(2) صحيح البخاري (الجامع الصحيح المختصر)، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، ط3، بيروت: 1987م، برقم: 1094.

(3) سورة الفجر، الآية: 22.

(4) صحيح مسلم (الجامع الصحيح)، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار الجيل - دار الأفاق الجديدة، بيروت: د. ت برقم 6981.

(5) سورة النحل، الآية: 50.

(6) المرجع السابق برقم: 1227.

(7) صحيح البخاري، برقم 2671.

(8) سورة الصافات، الآية: 12.

(9) يُنظر: حجة القراءات، لابن زنجلة: أبي زرعة عبد الرحمن بن محمد، تحقيق: سعيد الأفغاني، ط1: منشورات: جامعة بنغازي، ليبيا: 1974م، ص606.

إِذَا وَجَدَهَا»⁽¹⁾، وَالْعَظَبِ، قَالَ تَعَالَى: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَعَزَّازُوهُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا»⁽²⁾، وَالغَيْرَةِ، قَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ»⁽³⁾، وَالْمَلَلِ، قَالَ ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»⁽⁴⁾، وَالْحَيَاءِ، قَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَيِّيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ يَدِيهِ أَنْ يَرُدَّ هُمَا صِفْرًا خَائِبَتَيْنِ»⁽⁵⁾، وَالصُّورَةِ، قَالَ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا»⁽⁶⁾، وَالرُّوحِ (بِمَعْنَى: النَّفْسِ)، قَالَ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِنَّهَا مِنْ رُوحِ اللَّهِ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ»⁽⁷⁾، وَالْمَرَضِ، قَالَ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي، قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ»⁽⁸⁾، وَالْجَوَارِحِ، كَالْوَجْهِ، قَالَ تَعَالَى: «وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ»⁽⁹⁾، وَالْيَدِ، قَالَ تَعَالَى: «وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ»⁽¹⁰⁾، وَالسَّاعِدِ، قَالَ ﷺ: «إِنَّ مُوسَى اللَّهِ أَحَدٌ مِنْ مُوسَاكَ وَسَاعِدَ اللَّهِ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ»⁽¹¹⁾، وَالْقَبْضَةِ وَالْيَمِينِ، قَالَ تَعَالَى: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ

(1) صحيح مسلم، برقم: 7129.

(2) سورة النساء، الآية: 93.

(3) المرجع السابق، برقم: 7171.

(4) المرجع السابق، برقم: 1863.

(5) سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، لأبي عيسى محمد بن عيسى، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت، برقم: 3556.

(6) صحيح البخاري، برقم: 5873.

(7) سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت: د. ت برقم، 3727.

(8) صحيح مسلم برقم: 6721.

(9) سورة الرحمن، الآية: 27.

(10) سورة ص، الآية: 75.

(11) المعجم الكبير، للطبراني: لأبي القاسم سليمان بن أحمد، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط2، مكتبة العلوم والحكم، الموصل: 1983م، برقم: 617.

جَمِيعًا قَبَضْتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَكُوتُ مَطْوِيَّتٌ يَمِينُهُ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ»⁽¹⁾، وقال ﷺ: «وَكَلْنَا يَدَيْهِ يَمِينٍ»⁽²⁾، والأصابع، قال ﷺ: «إِنَّهُ لَيْسَ أَدْمِيٌّ إِلَّا وَقَلْبُهُ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ»⁽³⁾، والكف والأنامل، قال ﷺ: «فَرَأَيْتُهُ (أَيُّ: رَبِّهِ) وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ أَنَامِلِهِ بَيْنَ نَدْيَيْ»⁽⁴⁾، والساق، قال تعالى: «يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ»⁽⁵⁾، وقال ﷺ: «فِيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ»⁽⁶⁾، والقَدَم، قال ﷺ: «لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا، وتقول: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وتقول: قَطَّ قَطَّ بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ»⁽⁷⁾، والعَيْن، قال تعالى: «وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ»⁽⁸⁾؛ والوَطْأَة، قال ﷺ: «وإِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطْأَهَا اللَّهُ بِوَجٍّ»⁽⁹⁾، والصَّوْت، قال ﷺ: «يقولُ الله عزَّ وجلَّ: يا آدَمُ! يقولُ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيُنَادِي بِصَوْتٍ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثًا إِلَى النَّارِ...»⁽¹⁰⁾.

ومَذْهَبُ جُمْهُورِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهُ يُطْلَقُ عَلَيْهَا أَوْصَافًا؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى الْمُتَبَادَرِ مِنْ ظَاهِرِهَا مُسْتَحِيلٌ عَلَى اللَّهِ، لِأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ عَنْ نَفْسِهِ: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ»⁽¹¹⁾، وقال سبحانه: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا

(1) سورة الزمر، الآية: 67.

(2) صحيح مسلم، برقم: 4825.

(3) سنن الترمذي، برقم: 3522.

(4) المرجع السابق، برقم: 3235.

(5) سورة القلم، الآية: 42.

(6) صحيح البخاري، برقم: 7001.

(7) صحيح مسلم، برقم: 7358.

(8) سورة الطور، الآية: 48.

(9) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة، القاهرة: د. ت، برقم: 27355.

(10) صحيح البخاري، برقم: 4464.

(11) سورة الشورى، من الآية: 11.

أَحَكُّ»⁽¹⁾، وقال: «فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ»⁽²⁾ وقال: «يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا»⁽³⁾، وقال أيضاً: «لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ»⁽⁴⁾، وَمِنْ ثَمَّ لَمْ تَكُنْ تِلْكَ الْأَوْصَافُ صِفَاتٍ حَقِيقِيَّةً، بَلْ كَانَتْ أَوْصَافاً، لِذَا عُدَّتْ مِنَ الْمُتَشَابِهِ اللَّفْظِيِّ. وَمِمَّا يُؤَيِّدُ أَنَّهَا أَوْصَافٌ لَا صِفَاتٌ: طُهورُ الجَدَلِ حَوْلَهَا واختلافُ وجهاتِ العُلَمَاءِ إِزاءَهَا بَيْنَ مُفَوِّضٍ وَمُؤَوَّلٍ وَمُثَبَّتٍ، فِي حِينٍ لَمْ يَظْهَرْ هَذَا الْخِلَافُ حَوْلَ الصِّفَاتِ الْحَقِيقِيَّةِ، كَالْقُدْرَةِ وَالْحَيَاةِ. وَمِمَّا يُؤَيِّدُ الْفَرْقَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَوْصَافِ وَتِلْكَ الصِّفَاتِ: عَدَمُ جَوَازِ الْقَسَمِ بِهِذِهِ الْأَوْصَافِ، فَلَمْ يُحْزَرْ أَنْ يُقَالَ: وَقَدَّمَ اللَّهُ لِأَفْعَلَنَّ، أَوْ رَجَلِهِ أَوْ اسْتَوَائِهِ سُبْحَانَهُ، فِي حِينٍ يَجُوزُ أَنْ يَحْلِفَ الْإِنْسَانُ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ، كَالْقُدْرَةِ وَالسَّمْعِ وَالْكَلَامِ وَالْحَيَاةِ، فَيُقَالَ: وَقُدْرَةَ اللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ، أَوْ سَمْعِهِ أَوْ بَصَرِهِ تَعَالَى إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ.

ثالثاً: السَّليقةُ أساسٌ لفَهْمِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُذِهِ الْأَوْصَافِ:

لَمْ يُسَجَّلْ عَنِ السَّلَفِ الْأَوَائِلِ مِنْ صَحَابَةٍ وَتَابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِهِمْ بِمَا يُعَبِّرُ عَنْ مَوْقِفِهِمْ حَوْلَ هَذِهِ الصِّفَاتِ أَوْ الْأَوْصَافِ، وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَفْهَمُونَهَا عَلَى سَلِيقَتِهِمْ فِي تَفَاهُمِهِمْ بِهِذِهِ اللَّغَةِ؛ لِذَا لَمْ يُصَرِّحْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ بِتَفْسِيرٍ أَوْ شَرْحٍ لَهَا أَوْ حَتَّى رَأَى تَجَاهَهَا، فَكَمَا يَفْهَمُ الْعَامِيُّ فِي عَصْرِنَا يَدَ الدَّوْلَةِ، وَفَوْقِيَّةَ الْحَاكِمِ، وَعَصَا الْقَاضِي فَهَمَ سَلَفُنَا الْأَوَائِلُ يَدَ اللَّهِ، وَنُزُولَهُ، وَاسْتَوَاءَهُ، وَضَحِكُهُ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ السَّلَفَ كَانُوا يَفْهَمُونَهَا عَلَى سَلِيقَتِهِمْ مَا وَرَدَ عَنِ الصَّحَابِيِّ أَبِي رَزِينٍ رضي الله عنه، عِنْدَمَا رَوَى حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «ضَحِكُ رَبَّنَا مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ وَقُرْبِ غَيْرِهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَيَضْحَكُ رَبَّنَا؟

(1) سورة الإخلاص، الآية: 4.

(2) سورة البقرة، من الآية: 22.

(3) سورة طه، الآية: 110.

(4) سورة الأنعام، الآية: 103.

قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: لَنْ نَعْدَمَ مِنْ رَبِّ يَضْحَكُ خَيْرًا⁽¹⁾. فَقَدْ فَهِمَ أَبُو رَزِينٍ ضَحْكَ الرَّبِّ، فَقَالَ: يَضْحَكُ خَيْرًا، وَالضَّحْكُ بِالْخَيْرِ لَا يَكُونُ إِلَّا رَحْمَةً⁽²⁾؛ لَأَنَّهُ بِمَعْنَى: إِجْزَالِ الْعَطَاءِ؛ وَلِذَلِكَ تَعَدَّى الْفِعْلُ (يَضْحَكُ) إِلَى مَفْعُولٍ، هُوَ (خَيْرًا)؛ رُغْمَ كَوْنِ (يَضْحَكُ) فِعْلًا لَازِمًا، إِذْ لَوْ كَانَ بِمَعْنَى آخَرَ لَمَا تَجَاوَزَ لُزُومُهُ.

رابعاً: مَنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ هَذِهِ الْأَوْصَافِ:

وَلَأَهْلُ السُّنَّةِ مَنْهَجٌ مُتَمَيِّزٌ فِي التَّعَامُلِ مَعَ هَذِهِ الْأَوْصَافِ يَكْمُنُ فِي الْإِيمَانِ بِهَا⁽³⁾؛ وَنَفْيِ مَعْنَاهَا الظَّاهِرِ الْمُتَبَادِرِ لِلْفَهْمِ عَنِ اللَّهِ، وَإِحَالَةِ مَعْنَاهَا الْحَقِيقِيِّ (وَالْكَيْفِيَّةِ فَرُغَ عَنْ هَذَا الْمَعْنَى) إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَقَدْ عَبَّرَ السَّلَفُ عَنْ هَذَا الْمَنْهَجِ بِالْإِمْرَارِ⁽⁴⁾، الَّذِي لَا يَدُلُّ إِلَّا عَلَى تَفْوِيضِ

(1) سنن ابن ماجه، برقم: 181.

(2) وهو ما فهمه البخاري صاحب الصحيح لضحك الرب في حديث النبي ﷺ: «يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة، يُقاتل هذا في سبيل الله فيقتل، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَنِ الْقَاتِلِ فَيُسْتَشْهِدُ»، فقال: «معنى الضحك فيه: الرحمة» [ينظر: الأسماء والصفات، للبيهقي: أبي بكر أحمد بن الحسين (ت 458هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، ط 1، مكتبة السوادي، جدة، د. ت 72/2].

(3) يقول ابن قدامة المقدسي: «وَأَمَّا إِيْمَانُنَا بِالْآيَاتِ وَأَخْبَارِ الصِّفَاتِ فَإِنَّمَا هُوَ إِيْمَانٌ بِمَجْرَدِ الْأَلْفَاظِ الَّتِي لَا شَكَّ فِي صَحَّتِهَا وَلَا رَيْبَ فِي صِدْقِهَا، وَقَائِلُهَا أَعْلَمَ بِمَعْنَاهَا فَأَمَّا بِهَا عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي أَرَادَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى... بَلْ قِرَاءَتِهَا تَفْسِيرُهَا مِنْ غَيْرِ مَعْنَى بَعِيْنِهِ وَلَا تَفْسِيرَ بِنَفْسِهِ، وَلَكِنْ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ لَهَا مَعْنَى فِي الْجُمْلَةِ يَعْلَمُهُ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا فَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِهَا بِذَلِكَ الْمَعْنَى» [تحريم النظر في كتب الكلام، لابن قدامة المقدسي: أبي محمد عبد الله ابن أحمد، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد دمشقية، ط 1، دار عالم الكتب، الرياض: 1990م 59/1].

(4) نقل الذهبي عن الوليد بن مسلم أنه قال: «سَأَلْتُ الْأَوْزَاعِيَّ، وَمَالِكُ بْنَ أَنَسٍ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، وَاللَّيْثُ بْنَ سَعْدٍ عَنِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا الصِّفَاتُ فَكُلُّهُمْ قَالُوا لِي: أَمْرُهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا تَفْسِيرٍ» [العلو للعلي الغفاري، للذهبي: أبي عبد الله محمد بن أحمد، تحقيق: أبي محمد أشرف بن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف، ط 1، الرياض: 1995م 140/1]. وعن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال: «نُؤْمِنُ بِهَا، وَنُصَدِّقُ بِهَا، بِلَا كَيْفٍ، وَلَا مَعْنَى، وَلَا نَرُدُّ شَيْئًا مِنْهَا» [لمعة الاعتقاد، لابن قدامة المقدسي: أبي محمد عبد الله بن أحمد، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، السعودية: 2000م 3/1]، وعنه أيضاً: =

معانيها⁽¹⁾، فهو وَحْدَهُ الذي يُسَلِّمُ المرءَ مِنَ الْقَطْعِ بِمعانيها. وَلَعَلَّ الإمامَ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ أَحْسَنُ مَنْ مَثَّلَ هذا المَوْقِفَ⁽²⁾ عندما دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾⁽³⁾، كَيْفَ اسْتَوَاؤُهُ؟ فَأَطْرَقَ مَالِكٌ وَأَخَذَتْهُ الرُّحْضَاءُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ، وَلَا يُقَالُ كَيْفَ، وَكَيْفَ عَنْهُ مَرْفُوعٌ، وَأَنْتَ رَجُلٌ سُوءِ صَاحِبٍ بِدْعَةٍ، أَخْرِجُوهُ، قَالَ: فَأَخْرَجَ الرَّجُلُ⁽⁴⁾، وَفِي رِوَايَةٍ: الْكَيْفَ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالِاسْتَوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالِإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ⁽⁵⁾، وَمَعْنَى: كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ: الْوُقُوفُ عِنْدَ لَفْظِهَا وَعَدَمُ تَعْيِينِ مَعْنَى لَهَا، فَظَاهِرُ مَعْنَاهَا الْمَعْلُومُ (وهو الاستقرارُ وَفَقاً لِقَوَانِينِ اللَّغَةِ) لَا يَجُوزُ فِي حَقِّ اللَّهِ؛ لِذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُسْأَلَ عَنْهُ بِ(كَيْفٍ)، وَمَعْنَى: بِلا كَيْفٍ: هُوَ عِبَارَةٌ، الْمَقْصُودُ مِنْهَا: زَجْرُ السَّائِلِ عَنِ الْبَحْثِ وَالتَّقْصِي؛ أَيْ: بِلا مَعْنَى، فَ(كَيْفٍ) يُسْتَفْهَمُ بِهَا عَنِ الْمَعْنَى، وَمِنْ ثَمَّ لَمْ تَأْتِ لِإثْبَاتِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيِّ وَتَفْوِيضِ الْكَيْفِ، كَمَا

= «ومن تكلم في معناها ابتدع» [اعتقاد الإمام الميجل أحمد ابن حنبل، عبد الواحد بن عبد العزيز التميمي، دار المعرفة، بيروت، د. ت، 1/307].

(1) وطريقة التفويض هذه هي التي رجع إليها إمام الحرمين الجويني، فقد قال: «والذي نَرْتَضِيهِ رَأْيًا، وَنَدِينُ لِلَّهِ بِهِ عَقْلًا: اتِّبَاعُ سَلَفِ الْأُمَّةِ، فَالْأَوَّلَى الْإِتِّبَاعُ وَتَرْكُ الْإِبْتِدَاعِ، وَالْدَلِيلُ السَّمْعِيُّ الْقَاطِعُ فِي ذَلِكَ أَنَّ إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ حُجَّةٌ مُتَّبَعَةٌ، وَهُوَ مُسْتَنْدٌ مُعْظَمُ الشَّرِيعَةِ، وَقَدْ دَرَجَ صَحْبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُمْ عَلَى تَرْكِ التَّعَرُّضِ لِمَعَانِيهَا وَذَرْكَ مَا فِيهَا» [يُنظر: العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة: 1412هـ-1993م، ص22].

(2) ويروى عن أم سلمة مثل هذا الموقف أنها قالت: «الكيف غير معقول، والاستواء غير مجهول، والإقرار به من الإيمان، والجحود به كفر» [يُنظر: الإلتقان في علوم القرآن، للسيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر: 1974م، 3/14 - وفتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني: أبي الفضل أحمد بن علي، دار المعرفة، بيروت: 1379هـ، 13/406].

(3) سورة طه، الآية: 5.

(4) يُنظر: الأسماء والصفات، للبيهقي، 2/305.

(5) الإلتقان في علوم القرآن، للسيوطي، 3/15.

ادَّعى المُثْبِتُونَ⁽¹⁾. يَقُولُ التِّرْمِذِيُّ: «وَالْمَذْهَبُ فِي هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْأَئِمَّةِ، مِثْلُ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ، وَوَكَيْعٍ، وَغَيْرِهِمْ أَنَّهُمْ رَوَوْا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ، ثُمَّ قَالُوا: تُرَوَّى هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَتُؤْمَنُ بِهَا، وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ؟ وَهَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ، وَهُوَ أَنَّ تُرَوَّى هَذِهِ الْأَشْيَاءَ كَمَا جَاءَتْ، وَيُؤْمَنُ بِهَا وَلَا تُفَسَّرُ وَلَا تُتَوَهَّمُ، وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ؟ وَهَذَا أَمْرُ أَهْلِ الْعِلْمِ الَّذِي اخْتَارُوهُ وَذَهَبُوا إِلَيْهِ»⁽²⁾.

وَطَرِيقَةُ التَّفْوِضِ هِيَ الَّتِي رَجَعَ إِلَيْهَا أَبُو الْمَعَالِي الْجَوْنِيُّ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ، حَيْثُ قَالَ: «فَحَقُّ عَلَى ذِي الدِّينِ أَنْ يَعْتَقِدَ تَنْزَهُ الْبَارِي عَنْ صِفَاتِ الْمُحْدَثِينَ وَلَا يَخُوضُ فِي تَأْوِيلِ الْمَشْكَلَاتِ وَيَكِلُ مَعْنَاهَا إِلَى الرَّبِّ»⁽³⁾. وَمِنْ ثَمَّ نَرَى أَنَّ الْجَوْنِيَّ لَمْ يَخْرُجْ عَنْ دَائِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ لَأَنَّهُ رَجَعَ عَنْ التَّأْوِيلِ إِلَى التَّفْوِضِ لِمَعَانِيهَا - وَكِلَاهُمَا طَرِيقَانِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي مُتَشَابِهِ الصِّفَاتِ - وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى إثْبَاتِ حَقَائِقَ لِهَذِهِ الصِّفَاتِ كَمَا ادَّعى الْمُثْبِتُونَ، يَقُولُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ الْجَوْنِيُّ فِي الرِّسَالَةِ النَّظَامِيَّةِ أَيْضاً: «وَالَّذِي نَرْضِيهِ رَأياً، وَنَدِينُ لِلَّهِ بِهِ عَقْلاً: اتِّبَاعُ سَلَفِ الْأُمَّةِ، فَالْأَوَّلَى الْإِتِّبَاعُ وَتَرْكُ الْإِبْتِدَاعِ، وَالدَّلِيلُ السَّمْعِيُّ الْقَاطِعُ فِي ذَلِكَ أَنَّ إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ حُجَّةٌ مُتَّبَعَةٌ، وَهُوَ مُسْتَنْدٌ مُعْظَمُ الشَّرِيعَةِ، وَقَدْ دَرَجَ صَحْبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُمْ عَلَى تَرْكِ التَّعَرُّضِ لِمَعَانِيهَا وَدَرَكُ مَا فِيهَا»⁽⁴⁾.

وَلِأَهْلِ السُّنَّةِ طَرِيقَةٌ أُخْرَى فِي التَّعَامُلِ مَعَ هَذِهِ الْأَوْصَافِ، هِيَ تَأْوِيلُهَا

(1) يُنْظَرُ: أَهْلُ السُّنَّةِ الْأَشَاعِرَةُ (شَهَادَةُ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ وَأَدْلَتُهُمْ)، حَمْدُ السَّنَانِ وَفُوزِي الْعَنْجَرِيِّ، ط 1، دَارُ الضِّيَاءِ، الْكُوَيْتُ: 2006م، ص 151-152.

(2) سَنَنُ التِّرْمِذِيِّ، مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى (ت 279هـ)، دَارُ الْفَجْرِ لِلتِّرَاثِ، الْقَاهِرَةُ: 2009م، ص 667، بَرَقَم: 2557.

(3) سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ: شَمْسُ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ (ت 748هـ)، تَحْقِيقُ: شُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوطُ وَآخَرِينَ، ط 3، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتُ: 1985م، 473-474.

(4) يُنْظَرُ: الْعَقِيدَةُ النَّظَامِيَّةُ فِي الْأَرْكَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ، ص 22.

بِمَا يَتَّفِقُ مَعَ مَا جَاءَ مِنْ مَجَازِ اللَّغَةِ⁽¹⁾، وهي طَرِيقَةٌ لَمْ يُطْلِقُوا لَهَا الْعَنَانَ؛ حَيْثُ أَجَارُوهَا لِكُلِّ مَنْ اسْتَعْلَقَ عَلَيْهِ فَهْمُهَا، كَأَنْ كَانَ أَعْجَمِيًّا أَوْ عَامِيًّا؛ لَتَمَشِّيْهَا مَعَ حَبْكِ الْعِلْمِ وَإِحْكَامِهِ؛ فَبِهَا يُقْطَعُ الْفُضُولُ الْمَعْرِفِيُّ وَتُخَمَدُ نَوَازِعُهُ، وَلَأَنَّهَا طَرِيقَةٌ لَيْسَتْ مَمْنُوعَةً وَلَا وَاجِبَةٌ - كَمَا نَقَلَ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ عَنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ، فَقَدْ نَقَلَ مَا نَصَّهُ: «لَمْ يُنْقَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ مِنْ طَرِيقٍ صَحِيحٍ النَّصْرِيحُ بِوُجُوبِ تَأْوِيلِ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَلَا الْمَنْعُ مِنْ ذِكْرِهِ»⁽²⁾ - جَعَلْتُ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَرَى صَوَابَهَا، يَقُولُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: «وَمَنْ تَأَوَّلَهَا نَظَرْنَا؛ فَإِنْ كَانَ تَأْوِيلُهُ قَرِيبًا عَلَى مُقْتَضَى لِسَانِ الْعَرَبِ لَمْ نُنْكَرْ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا تَوَقَّفْنَا عَنْهُ وَرَجَعْنَا إِلَى التَّصْدِيقِ مَعَ التَّنْزِيهِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا مَعْنَاهُ ظَاهِرًا مَفْهُومًا مِنْ تَخَاطُبِ الْعَرَبِ حَمَلْنَاهُ عَلَيْهِ»⁽³⁾؛ لَذَا وَصَفَهَا بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ بِأَنَّهَا طَرِيقٌ مُخْتَارٌ لِلْمُحَقِّقِينَ مِنْهُمْ، فَالْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ الْأَمِيرُ الْمَالِكِيُّ صَاحِبُ الْمَجْمُوعِ فِي الْفِقْهِ الْمَالِكِيِّ قَالَ بِشَأْنِهَا بِأَنَّهَا: «مُخْتَارُ الْخُلَصِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ»⁽⁴⁾، وَهُوَ مَا دَعَا سُلْطَانَ الْعُلَمَاءِ الْعَزَّازُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ إِلَى الْفَتْوَى، قَائِلًا: «طَرِيقَةُ التَّأْوِيلِ - بِشَرْطِهَا - أَقْرَبُهُمَا إِلَى الْحَقِّ»، وَقَصَدَ بِالشَّرْطِ أَنْ تَكُونَ عَلَى مُقْتَضَى لُغَةِ الْعَرَبِ⁽⁵⁾.

(1) أنكر ابنُ تيمية وابنُ القيمَ المجازَ؛ رَغْمَ وقوعه في كلامهما سبع عشرة مرةً، كما أحصاها د. عبد العظيم المطعني في كتابه: المجاز في اللغة والقرآن الكريم [يُنظر: نقض قواعد التشبيه من أقوال السلف وَمَنْ قالوا بالأمّار والتفويض والتنزيه، عمر عبد الله كامل، ط1، دار المصطفى، د. م: 2005م، ص47].

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، 13/ 390.

(3) المرجع السابق، 13/ 383.

(4) حاشية الأمير على شرح عبد السلام على الجوهرة في علم الكلام، مط: محمد علي صبيح وأولاده، القاهرة: 1953م، ص95.

(5) يُنظر: الإنصاف فيما أُثير حوله الخلاف، عمر عبد الله كامل، الوابل الصيب للإنتاج والتوزيع، ط2، القاهرة: 2011م، ص298.

خامساً: رَفُضُ أَهْلِ السُّنَّةِ لِإثْبَاتِ بَعْضِ فِرَقِ الْإِسْلَامِ لِحَقَائِقِهَا أَوْ حَقَائِقِ كَيْفِيَّاتِهَا:

إِنَّ الْمَنْهَجَ الَّذِي اتَّبَعَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ حِيَالَهَا مَنْهَجٌ مُتَّبَعٌ لَا مُبْتَدَعَ، يَحْرِصُ عَلَى السَّيْرِ وَرَاءَ السَّلَفِ الصَّالِحِ خُطْوَةً بِخُطْوَةٍ؛ لَذَا نَجِدُهُمْ لَمْ يَرْضُوا بِأَيِّ مُغَالَاةٍ فِي فَهْمِهَا تَخْرُجُ عَنْ دَائِرَةِ الْأَوَّلِينَ، فَلَمْ يَرْضُوا بِإثْبَاتِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ عَلَى حَقَائِقِهَا حَتَّى وَلَوْ فُصِّلَتْ عَنْ لَوَازِمِهَا، فَلَمْ يُجِزُوا الْقَوْلَ: - فِي الْيَدِ مَثَلًا - نُثِبْتُ لِلَّهِ يَدًا حَقِيقِيَّةً ذَاتِ كَيْفِيَّةٍ مَجْهُولَةٍ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ لَفْظَةَ (حَقِيقِيَّةً) لَمْ تَرِدْ عَنْ سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ⁽¹⁾، فَهِيَ مِنَ الْكَلَامِ الْمُبْتَدَعِ. يَقُولُ بَدْرُ الدِّينِ بْنُ جَمَاعَةَ عَنِ الْاِسْتِوَاءِ كَمَا فِي آيَةِ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾⁽²⁾: «فَمَنْ جَعَلَ الْاِسْتِوَاءَ فِي حَقِّهِ مَا يُفْهَمُ مِنْ صِفَاتِ الْمُحَدَّثِينَ وَقَالَ اسْتَوَى بِذَاتِهِ أَوْ قَالَ اسْتَوَى حَقِيقَةً فَقَدْ ابْتَدَعَ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ الَّتِي لَمْ تَثْبُتْ فِي السُّنَّةِ وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُقْتَدَى بِهِمْ»⁽³⁾، إِضَافَةً إِلَى أَنَّ الْعَقْلَ - وَهُوَ أَسَاسُ الْإِيمَانِ وَشَرْطُهُ - سَيَبْحَثُ عَمَّا تَشْتَرِكُ فِيهِ هَذِهِ الْيَدُ - مَهْمَا اسْتَبْعَدْنَا لَوَازِمَهَا - بِهَذَا الْوَصْفِ مَعَ يَدِ الْمَخْلُوقَاتِ⁽⁴⁾، كَاللَّوْنِ وَالْحَيَازِ وَالْقَدْرِ، وَهَذَا مُخَالِفٌ لِصَرِيحِ الْآيَةِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾⁽⁵⁾، فَاسْتَبْعَادُ الْكَيْفِيَّةِ لَيْسَ كَافِيًا لِنَفْيِ

(1) اعترف الشيخ محمد بن صالح العثيمين بعدم وُرُودِ لَفْظَةِ (حَقِيقِيَّةٍ) مَعَ أَيِّ مِنَ الصِّفَاتِ الْخَبَرِيَّةِ عَنِ السَّلَفِ، كَمَا اعْتَرَفَ بِعَدَمِ تَصْرِيحِ السَّلَفِ رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْيَدِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ﴾ [المائدة: 64] هِيَ الْيَدِ الْحَقِيقِيَّةُ؛ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ فَهْمٌ لَهُ وَلِمَذْهَبِهِ [يُنْظَرُ: شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ، مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعَثِيمِينَ، ص 198].

(2) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: 5.

(3) إِضْوَاحُ الدَّلِيلِ فِي قَطْعِ حَجَجِ أَهْلِ التَّعْطِيلِ، لِابْنِ جَمَاعَةَ: بِدْرِ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، تَحْقِيقٌ: وَهَبِي سَلِيمَانُ الْأَبْلَانِي، ط 1، دَارُ السَّلَامِ، الْقَاهِرَةُ: 1990م، 107/1.

(4) وَقَدْ وَقَعَ هَذَا لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ الْقَائِلِ فِي رِسَالَتِهِ التَّدْمِيرِيَّةِ: «وَالْكِبْدُ وَالطَّحَالُ وَنَحْوُ ذَلِكَ هِيَ أَعْضَاءُ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ، فَالْغَنَى الْمُنَزَّهَ عَنْ ذَلِكَ مُنَزَّهٌ عَنْ آلَاتِ ذَلِكَ، بِخِلَافِ الْيَدِ؛ فَإِنَّهَا لِلْعَمَلِ وَالْفِعْلِ، وَهُوَ سَبْحَانَهُ مَوْصُوفٌ بِالْعَمَلِ وَالْفِعْلِ» [يُنْظَرُ: الرِّسَالَةُ التَّدْمِيرِيَّةُ، ص 143-144، نَقْلًا عَنْ: نَقْضُ قَوَاعِدِ التَّشْبِيهِ، لِعَمْرِ عَبْدِ اللَّهِ كَامِلٍ، ص 99].

(5) سُورَةُ الشُّورَى، مِنَ الْآيَةِ: 11.

المِثْلِيَّة، كَمَا أَنَّ (الْحَقِيقَةَ) تَسْتَدْعِي الْوُقُوفَ عَلَيْهَا مِنْ حَيْثُ كَوْنُهَا لُغَوِيَّةً أَوْ عُرْفِيَّةً (وَهُمَا يُوقِعَانِ بِهَا فِي التَّشْبِيهِ فَيَجِبُ صَرْفُ ظَاهِرِهَا عَنِ اللَّهِ) أَوْ إِلَهِيَّةً (يَعْلَمُهَا اللَّهُ)، وَهِيَ لَا يُسْأَلُ عَنْهَا فِي بَابِ طَلَبِ الْعِلْمِ؛ لِاخْتِصَاصِ الْمَوْلى عَزَّ وَجَلَّ بِهَا وَحْدَهُ⁽¹⁾.

كَمَا يُوقِعُ إِثْبَاتُ حَقَائِقِهَا فِي شَرَكِ إِدْرَاكِ صِفَاتِ الْمَوْلى تَعَالَى بِالْحَوَاسِّ، وَإِدْرَاكُهُ تَعَالَى بِالْحَوَاسِّ يُعَدُّ مُسْتَحِيلًا، لِأَنَّهُ غَابَ عَنِ الْبَصَائِرِ (الْعُقُولِ) كَمَا غَابَ عَنِ الْأَبْصَارِ (الْعُيُونِ)، فَكُلُّ مَا خَطَرَ بِبَالِكَ فَاللَّهُ بِخِلَافِ ذَلِكَ. وَقَدْ نَبَّهَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا رُوِيَ عَنْهُ قَوْلُهُ: «تَفَكَّرُوا فِي خَلْقِ اللَّهِ وَلَا تَتَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ»⁽²⁾، وَفِي رِوَايَةٍ «تَفَكَّرُوا فِي آلَاءِ اللَّهِ وَلَا تَتَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ»⁽³⁾. فَاللَّهُ مُوجُودٌ، وَالْعُقُولُ لَا تُدْرِكُهُ مَهْمَا كَانَ لَهَا مِنْ مَنَافِدَ حِسِّيَّةٍ، وَمِنْ ثَمَّ لَا يَصِحُّ وَصْفُهُ تَعَالَى بِالظُّرُوفِ الْمَكَانِيَّةِ السَّتَةِ الْمُبْهَمَةِ، وَهِيَ (فَوْقَ، تَحْتَ، أَمَامَ، خَلْفَ، يَمِينٌ، شِمَالٌ)⁽⁴⁾؛ لِأَنَّهَا أَوْصَافٌ لِلْمَخْلُوقِ. وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَرُويهِ عَنْ رَبِّهِ: «أَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ»⁽⁵⁾. وَرَجَمَ اللَّهُ الْإِمَامَ الطُّحَاوِيَّ فِي عَقِيدَتِهِ الَّذِي قَالَ فِيهَا: «وَتَعَالَى عَنِ

(1) يُنظر: محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، دار إحياء التراث العربي، ط1، بيروت: 1995م، 545/2.

(2) يُنظر: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للبرهان فوزي: علاء الدين علي بن حسام الدين (ت 975هـ)، تحقيق: بكري حياني وصفوة السقا، ط5، مؤسسة الرسالة، 1985م، برقم: 5704.

(3) المعجم الأوسط، للطبراني: أبي القاسم سليمان بن أحمد، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة: 1415هـ، برقم: 6319.

(4) يقول ابن عساكر عن الله ما نصَّه: «موجود قبل الخلق، ليس له قبل ولا بعد، ولا فوق ولا تحت، ولا يمين ولا شمال، ولا أمام ولا خلف، ولا كل ولا بعض، ولا يُقال: متى كان؟ ولا أين كان؟ ولا كيف؟، كان ولا مكان، كَوْنُ الأكوان، ودَبَرُ الزمان، لا يتقيد بالزمان، ولا يتخصص بالمكان» [طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: تاج الدين بن علي، تحقيق: محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، ط2، هجر للطباعة، القاهرة: 1413هـ، 184/8].

(5) صحيح مسلم، برقم: 7064.

الحدود والغايات والأركان والأعضاء والأدوات لا تحويه الجهات الست كسائر المبتدعات»⁽¹⁾، أمّا ما جاء من ألفاظ في القرآن والسنة، كالقُوَّةِ أو العُلُوّ فهي للمكانة والمرتبة والتّعالِي في العظمة، لا للمكان، ناهيك على أنّ المكان والزمان مخلوقان لله يتعلّقان بالمخلوقات لا بالخالق، فقد قال رسول الله ﷺ: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ»⁽²⁾. وَرَدَّ عَلَى فُوقِيَةِ الْمَكَانِ - تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ - يَقُولُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الصَّفُورِي الشَّافِعِيُّ: «لَوْ فَرَضْنَا أَنَّهُ فِي السَّمَوَاتِ، فَهَلْ يَقْدِرُ عَلَى خَلْقِ عَالَمٍ فَوْقَهَا أَمْ لَا؟ فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ تَحْتَ الْعَالَمِ، وَهَذَا لَا يَقُولُهُ أَحَدٌ، وَإِنْ كَانَ لَا يَقْدِرُ اقْتَضَى التَّعْجِيزَ، وَهُوَ مُحَالٌ»⁽³⁾.

ولم يقتصر المثبتون على إثبات حقيقة لهذه الأوصاف بل تجاوزوا ذلك إلى إثبات حقائق لِكَيْفِيَّاتِهَا، لأنّ نفي الكيفية عن هذه الأوصاف في نظرهم هو تعطيل لها، يقول محمد بن صالح العثيمين: «والحاصل أنّ نفي الكيفية عن الاستواء مطلقاً هو تعطيل محض لهذه الصفة لأننا إذا أثبتنا الاستواء حقيقةً لزم أن يكون له كيفية، وهكذا يقال في بقية الصفات»⁽⁴⁾.

سادساً: شبهة المثبتين لحقائق الأوصاف دونما كيفية:

درج المثبتون لهذه الأوصاف على إثباتها بحقائقها دونما كيفية على ما اشتهر عندهم رغم مناداة بعضهم بإثبات حقائق لهذه الكيفيات، وقد جرّهم إلى هذا الفهم عبارة (بلا كيف) التي كثيراً ما ترد على السنة السلف عند الكلام على النصوص المتشابهة ففهموا (أي: هؤلاء المثبتون) من عبارة

(1) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (ت 792هـ)، تحقيق: عبد الرحمن فهمي الزواوي، ط1، دار الغد الجديد، القاهرة: 2009م، ص154.

(2) صحيح البخاري، برقم: 3019.

(3) نزاهة المجالس ومنتخب النفائس، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة زهران، مصر: د. ت، ص12.

(4) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين، جمعها: فهد السليمان، 1/ 195.

السَّلَفِ أَنَّ السَّلَفَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يُثَبِّتُونَ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّ وَيُقَوِّضُونَ الْكَيْفِيَّةَ، وَهُوَ فَهْمٌ يُعَوِّزُهُ الدَّلِيلُ، بَلْ هُوَ يُنَاقِضُهُ؛ لِأَنَّ عِبَارَةَ (بَلَا كَيْفَ) تَعْنِي زَجَرَ السَّائِلِ عَنِ الْبَحْثِ وَالتَّقْصِي، وَمِنْ ثَمَّ لَمْ تَكُنْ لِإثْبَاتِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّ لِهَذِهِ الْأَوْصَافِ أَوْ لِتَقْوِيضِ كَيْفِيَّاتِهَا، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ عَقْلًا، وَلُغَةً، وَنَقْلًا، أَمَّا الْعَقْلُ فَيُظْهِرُ مِنْ تَأَمُّلِكَ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ رَوَى عَنْ رَبِّ الْعِزَّةِ قَوْلُهُ: «عَبْدِي مَرَضْتُ فَلَمْ تُعْذِنِي»، فيقولُ الْعَبْدُ: «رَبِّ، كَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟!»، فَالْعَبْدُ لَمْ يَفْهَمْ الْمَعْنَى الْمُرَادَ مِنَ اللَّفْظِ؛ لِاسْتِحَالَةِ حَقِيقَتِهِ فِي عَقْلِهِ؛ لَذَا سَأَلَ بِ(كَيْفَ) عَنِ الْمَعْنَى الْمُرَادِ، لَا أَنَّهُ أَثَبَّتَ حَقِيقَةَ الْمَرَضِ لِلَّهِ تَعَالَى لَكِنَّهُ لَمْ يَعْلَمْ كَيْفِيَّتَهُ.

وَأَمَّا اللَّغَةُ فَلَمْ تَطْهَرْ (كَيْفَ) يُسْتَفْهَمُ بِهَا عَنِ الْمَعْنَى، لِأَنَّ بِنْفِيهَا يَنْتَفِي الْمَعْنَى الْمُسْتَفْهَمُ عَنْهُ.

وَأَمَّا النَّقْلُ فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى الْإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فَقَالَ: «يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾»⁽¹⁾، كَيْفَ اسْتَوَاؤُهُ؟ فَأُطْرَقَ مَالِكُ وَأَخَذَتْهُ الرُّحَضَاءُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى» كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ، وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ، وَكَيْفَ عَنْهُ مَرْفُوعٌ، وَأَنْتَ رَجُلٌ سُوءٌ، صَاحِبُ بِدْعَةٍ، أَخْرِجُوهُ، فَأُخْرِجَ الرَّجُلُ»⁽²⁾. فَعِبَارَةُ (وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ) لَا تَعْنِي إِلَّا شَيْئًا وَاحِدًا، هُوَ: لَا يُسَأَلُ عَنْهُ بِ (كَيْفَ)، وَهِيَ تُفَسَّرُ وَتُبَيَّنُ الرَّوَايَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ (وَالْكَيْفَ غَيْرُ مَعْقُولٍ)، أَوْ (مَجْهُولٍ)، وَمِنْ ثَمَّ تُحْمَلَانِ عَلَيْهَا.

سَابِعًا: نَمَازُجٌ مِنْ تَقْوِيضِ السَّلَفِ لِمَعَانِي هَذِهِ الْأَوْصَافِ:

1 - جَاءَ فِي سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ مَا نَصُّهُ: «سُئِلَ الْأَوْزَاعِيُّ (ت 157هـ) وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ (ت 161هـ) وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ (ت 175هـ) وَمَالِكُ (ت 179هـ)

(1) سورة طه، الآية: 5.

(2) الأسماء والصفات، للبيهقي: أبي بكر أحمد بن الحسين (ت 458هـ)، تحقيق: عبد الله ابن محمد الحاشدي، ط 1، مكتبة السوادني، جدة، د. ت، 305/2.

عَنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَتْ فِي التَّشْبِيهِ، فَقَالُوا: أَمَرُوهَا كَمَا جَاءَتْ بِهَا كَيْفِيَّةً⁽¹⁾.

2 - أَجَابَ الْإِمَامُ مَالِكٌ (ت 179هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ عِنْدَمَا سَأَلَهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ: «أَمَرَهَا كَمَا جَاءَتْ، بِهَا تَفْسِيرٌ»⁽²⁾.

3 - يَقُولُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (ت 198هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: «كُلُّ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ فَتَفْسِيرُهُ تِلَاوَتُهُ وَالسُّكُوتُ عَنْهُ»⁽³⁾.

4 - عَنْ الطَّلَالِيِّ صَاحِبِ الْمُسْنَدِ (ت 204هـ): «كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ وَحَمَّادُ ابْنِ زَيْدٍ وَشُرَيْكٌ وَأَبُو عَوَانَةَ لَا يَحَدُّونَ، وَلَا يُشَبِّهُونَ، وَلَا يُمَثِّلُونَ، يَرْوُونَ الْحَدِيثَ وَلَا يَقُولُونَ كَيْفَ؟ وَإِذَا سُئِلُوا أَجَابُوا بِالْأَثَرِ»⁽⁴⁾.

5 - أَجَابَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ أَهْلِ اللُّغَةِ (ت 231هـ) عِنْدَمَا سُئِلَ عَنْ مَعْنَى (اسْتَوَى)، فَقَالَ: هُوَ عَلَى عَرْشِهِ كَمَا أَخْبَرَ⁽⁵⁾.

6 - يَقُولُ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ (ت 241هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: «نُؤْمِنُ بِهَا، وَنُصَدِّقُ، وَلَا كَيْفَ، وَلَا مَعْنَى؛ أَيُّ: لَا نُكَيِّفُهَا وَلَا نُحَرِّفُهَا بِالتَّأْوِيلِ، فَتَقُولُ: مَعْنَاهَا كَذَا، وَلَا نَرُدُّ مِنْهَا شَيْئًا»⁽⁶⁾.

7 - أَجَابَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ (ت 241هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ سُؤَالٍ وَلَدَهُ عَبْدُ اللَّهِ عَمَّا وَرَدَ مَوْقُوفًا: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَمَرَ طِينَةَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»⁽⁷⁾، فَقَالَ لَهُ: «يَا بُنَيَّ، إِذَا سَأَلْتَ عَنِ الْيَدِ فِي جِهَةِ الْخَالِقِ

(1) السنن الكبرى (في ذيله: الجوهر النقي لابن التركماني)، للبيهقي: أبي بكر أحمد بن الحسين، ط1، مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد: 1344هـ، 3/2.

(2) سير أعلام النبلاء، للذهبي، 105/8.

(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، 407/13.

(4) نقلاً عن: نقض قواعد التشبيه، عمر عبد الله كامل، ص128.

(5) الإِتِّفَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ، للسيوطي، 16/3.

(6) درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية: أبي العباس أحمد بن عبد الحليم، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية، الرياض: 1391هـ، 254/1.

(7) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصفهاني: أحمد بن عبد الله، ط4، دار

الكتاب العربي، بيروت: 1405هـ، 264/8.

- فَيُبْغِي أَنْ تَقْطَعَ يَدَكَ أَوْ تُخْبِئَهَا فِي كُمِّكَ»⁽¹⁾.
- 8 - يقول الإمام الترمذي (ت 279هـ): «وهذا الذي اختاره أهل الحديث أن تَرَوِي هذه الأشياء كما جاءت، ويؤمن بها، ولا تُفسّر، ولا تُتوهم، ولا يُقال كيف، وهذا أمر أهل العلم الذي اختاروه وذهبوا إليه»⁽²⁾.
- 9 - يقول إمام الحرمين الجويني (ت 478هـ) في الرسالة النظامية: «والذي نَرْتَضِيهِ رَأْيًا، وَنَدِينُ لَهُ بِهِ عَقْلًا: اتِّبَاعُ سَلَفِ الْأُمَّةِ، فالأولى الاتِّبَاعُ وَتَرْكُ الْإِبْتِدَاعِ، والدليل السَّمْعِيُّ القاطع في ذلك أَنَّ إجماع الأُمَّة حُجَّةٌ مُتَّبَعَةٌ، وهو مُسْتَنَدٌ مُعْظَمُ الشَّرِيعَةِ، وقد دَرَجَ صَحْبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُمْ عَلَى تَرْكِ التَّعَرُّضِ لِمَعَانِيهَا وَدَرَكِ مَا فِيهَا»⁽³⁾.
- 10 - يقول أبو الفرج بن الجوزي (ت 597هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ طَرِيقَةِ السَّلَفِ: «أَكْثَرُ السَّلَفِ يَمْتَنِعُونَ مِنْ تَأْوِيلِ مِثْلِ هَذَا وَيُمِرُّونَهُ كَمَا جَاءَ... وَمَعْنَى الْإِمْرَارِ: عَدَمُ الْعِلْمِ بِالْمُرَادِ مِنْهُ، مَعَ اعْتِقَادِ التَّنْزِيهِ»⁽⁴⁾.
- 11 - يقول الإمام يحيى النووي (ت 676هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ طَرِيقَةِ السَّلَفِ: «لَا تُتَأَوَّلُ، بَلْ يُمَسَّكُ عَنِ الْكَلَامِ فِي مَعْنَاهَا، وَيُوكَلُ عِلْمُهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَيُعْتَقَدُ مَعَ ذَلِكَ تَنْزِيهُهُ تَعَالَى، وَانْتِفَاءُ صِفَاتِ الْحَادِثِ عَنْهُ»⁽⁵⁾. وَيَقُولُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: «الْإِيْمَانُ بِهَا مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِتَأْوِيلٍ وَلَا لِمَعْرِفَةِ الْمَعْنَى، بَلْ يُؤْمَنُ بِأَنَّهَا حَقٌّ، وَأَنَّ ظَاهِرَهَا غَيْرُ مُرَادٍ»⁽⁶⁾.
-
- (1) مجالس ابن الجوزي في نفي التشبيه، ص 59، نقلاً عن: نقض قواعد التشبيه، عمر عبد الله كامل، ص 59.
- (2) سنن الترمذي، برقم: 2557.
- (3) العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، ص 22.
- (4) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، 40/6.
- (5) المجموع شرح المذهب (وهو شرح النووي لكتاب المذهب للشيرازي)، لأبي زكريا يحيى ابن شرف (ت 676هـ)، عناية: زكريا علي يوسف، مط: العاصمة، القاهرة: د.ت، 25/1.
- (6) شرح النووي على صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، ط 2، دار إحياء التراث العربي، بيروت: 1392هـ، 204/16.

12 - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى السَّكَنْدَرِيُّ (ت 683هـ) عَنِ التَّفْوِيزِ، وَهِيَ طَرِيقَةٌ لِأَهْلِ الْكَلَامِ: «إِمْرَأُهَا عَلَى مَا جَاءَتْ، مُفَوَّضًا مَعْنَاهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى»⁽¹⁾.

13 - يَرْوِي ابْنُ تَيْمِيَّةَ (ت 728هـ) عَنِ الشَّافِعِيِّ (ت 204هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: «آمَنْتُ بِمَا جَاءَ عَنِ اللَّهِ، وَبِمَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى مُرَادِ رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلِمُوا أَنَّ الْمُتَكَلَّمَ بِهَا صَادِقٌ لَا شَكَّ فِي صِدْقِهِ فَصَدَّقُوهُ، وَلَمْ يَعْلَمُوا حَقِيقَةَ مَعْنَاهَا فَسَكَّتُوا عَمَّا لَمْ يَعْلَمُوهُ، وَأَخَذَ ذَلِكَ الْآخَرُ عَنِ الْأَوَّلِ»⁽²⁾.

14 - يَقُولُ ابْنُ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ (ت 744هـ): «وَأَمَّا إِيمَانُنَا بِالْآيَاتِ وَأَخْبَارِ الصِّفَاتِ فَإِنَّمَا هُوَ إِيمَانٌ بِمُجَرَّدِ الْأَلْفَاظِ الَّتِي لَا شَكَّ فِي صِحَّتِهَا وَلَا رَيْبَ فِي صِدْقِهَا، وَقَائِلُهَا أَغْلَمُ بِمَعْنَاهَا، فَأَمَّا بِهَا عَلَى الْمَعْنَى الَّتِي أَرَادَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَجَمَعْنَا بَيْنَ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ وَنَفْيِ التَّشْبِيهِ الْمَحْرَمِ... بَلْ قَرَأَتْهَا تَفْسِيرُهَا مِنْ غَيْرِ مَعْنَى بَعَيْنِهِ وَلَا تَفْسِيرٍ بِنَفْسِهِ»⁽³⁾.

15 - يَرْوِي ابْنُ قَيْمٍ الْجَوْزِيَّةَ (ت 751هـ) عَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُوَفَّقِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي عَقِيدَتِهِ: «وَمِنْ السُّنَّةِ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا»... فَهَذَا وَمَا أَشْبَهَهُ مِمَّا صَحَّ سَنَدُهُ وَعُدَّتْ رِوَايَتُهُ نُؤْمِنُ بِهِ وَلَا نَرُدُّهُ وَلَا نَجْحَدُّهُ وَلَا نَعْتَقِدُ فِيهِ تَشْبِيهَهُ بِصِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، وَلَا سِمَاتِ الْمُحَدَّثِينَ، بَلْ نُؤْمِنُ بِلَفْظِهِ وَنَتْرُكُ التَّعَرُّضَ لِمَعْنَاهُ، قَرَأَتْهُ تَفْسِيرُهُ»⁽⁴⁾.

16 - يَقُولُ جَلَالُ الدِّينِ الشَّيْطَوِيُّ (ت 911هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: «مِنْ الْمُتَشَابِهِ: آيَاتُ الصِّفَاتِ... وَجُمْهُورُ أَهْلِ السُّنَّةِ، مِنْهُمْ السَّلَفُ وَأَهْلُ الْحَدِيثِ:

-
- (1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، 13/ 390.
- (2) مجموع الفتاوى، لابن تيمية: تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم (ت 728هـ)، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، ط3، دار الوفاء، 2005م، 4/ 2.
- (3) تحريم النظر في كتب الكلام، لابن قدامة المقدسي، 1/ 59.
- (4) اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، لابن القيم: أبي عبد الله محمد ابن أبي بكر، ط1، مكتبة ابن تيمية، مصر: 1988م، 6/ 4.

على الإيمان، وتَفْوِضُ مَعْنَاهَا الْمُرَادَ مِنْهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا تُفَسِّرُهَا مَعَ تَزْيِينِهَا لَهُ تَعَالَى عَنْ حَقِيقَتِهَا»⁽¹⁾.

ثامناً: نَمَازِجُ مِنْ تَأْوِيلَاتِ السَّلَفِ لِهَذِهِ الْأَوْصَافِ:

1 - تَأْوِيلُ ابْنِ عَبَّاسٍ (ت 68هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ»⁽²⁾، قَالَ: عَنْ شِدَّةٍ مِنَ الْأَمْرِ⁽³⁾، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَالنَّمَاءُ بَيْنَهُمَا يَأْتِيهِ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ»⁽⁴⁾، فَقَالَ: بِقُوَّةٍ⁽⁵⁾، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَجَاءَ رُبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا»⁽⁶⁾، فَعَنَّهُ: أَمْرُهُ وَقَضَاؤُهُ⁽⁷⁾، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَأَصْنَعَ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِّينَا»⁽⁸⁾، فَقَالَ: بِمَرَأَى مِنَّا⁽⁹⁾، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَبَنَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ»⁽¹⁰⁾، فَقَالَ: الْوَجْهُ: عِبَارَةٌ عَنْهُ عَزَّ وَجَلَّ⁽¹¹⁾.

2 - تَأْوِيلُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ (ت 95هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ»⁽¹²⁾، قَالَ سَعِيدٌ: عَنْ شِدَّةٍ الْأَمْرِ⁽¹³⁾.

(1) اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، لابن القيم، 14/3.

(2) سورة القلم، الآية: 42.

(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، 13/428.

(4) سورة الذاريات، الآية: 47.

(5) تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن)، أبي جعفر محمد بن جرير، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط 1، مؤسسة الرسالة، 2000م، 22/438.

(6) سورة الفجر، الآية: 22.

(7) تفسير النسفي، لأبي البركات عبد الله بن أحمد، تحقيق: مروان محمد الشعار، دار النفائس، بيروت: 2005م، 4/273.

(8) سورة هود، من الآية: 37.

(9) تفسير البغوي (معالم التنزيل)، لأبي محمد الحسين بن مسعود (ت 516هـ)، تحقيق: محمد عبد النمر وزميله، ط 4، دار طيبة للنشر، د. ت: 1997م، 4/173.

(10) سورة الرحمن، الآية: 27.

(11) تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، لأبي عبد الله محمد بن أحمد (ت 671هـ)، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض: 2003م، 2/84.

(12) سورة القلم، من الآية: 42.

(13) تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن)، 23/555.

- 3 - تأويل مُجَاهِدٍ (ت 104هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتٍ عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾⁽¹⁾، فقال مُجَاهِدٌ: تَرَكْتُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ⁽²⁾.
- 4 - تأويل مُجَاهِدٍ (ت 104هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾⁽³⁾، فقال مُجَاهِدٌ: قِبْلَةُ اللَّهِ فَأَيْنَمَا كُنْتُ فِي شَرْقٍ أَوْ غَرْبٍ فَلَا تَوَجَّهَنَّ إِلَّا إِلَيْهَا⁽⁴⁾.
- 5 - تأويل الحَسَنِ البَصْرِيِّ (ت 110هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتٍ عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾⁽⁵⁾، فقال الحَسَنُ: فِي طَاعَةِ اللَّهِ⁽⁶⁾.
- 6 - تأويل الحَسَنِ البَصْرِيِّ نَفْسَهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾⁽⁷⁾، قَالَ: جَاءَ أَمْرُهُ وَقَضَاؤُهُ⁽⁸⁾.
- 7 - تأويل قَتَادَةَ (ت 118هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾⁽⁹⁾، قَالَ قَتَادَةُ: عَنْ أَمْرِ فَطِيحٍ جَلِيلٍ⁽¹⁰⁾.
- 8 - تأويل السُّدِّيِّ (ت 128هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتٍ عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾⁽¹¹⁾، فقال السُّدِّيُّ: تَرَكْتُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ⁽¹²⁾.

(1) سورة الزمر، من الآية: 56.

(2) المرجع السابق، 315/21.

(3) سورة البقرة، الآية: 115.

(4) يُنظر: الأسماء والصفات، للبيهقي، 2/214.

(5) سورة الزمر، من الآية: 56.

(6) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للألوسي أبي الفضل محمود، دار

إحياء التراث العربي، بيروت: د. ت، 17/24.

(7) سورة الفجر، الآية: 22.

(8) معالم التنزيل، للبغوي، 8/422.

(9) سورة القلم، من الآية: 42.

(10) تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن)، 23/555.

(11) سورة الزمر، من الآية: 56.

(12) المرجع السابق، 315/21.

9 - تأويل سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ (ت 161هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾⁽¹⁾، فَقَالَ: «عِلْمُهُ، وَسُئِلَ سُفْيَانُ عَنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، فَقَالَ: أَمَرُوهَا كَمَا جَاءَتْ»⁽²⁾.

10 - تأويلُ الإمامِ مالِكِ بنِ أنسٍ (ت 179هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ عِنْدَمَا سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ (يَنْزِلُ رَبُّنَا إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا)، فَقَالَ: «يَنْزِلُ أَمْرُهُ تَعَالَى كُلَّ سَحَرٍ، فَأَمَّا هُوَ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّهُ دَائِمٌ لَا يَزُولُ وَلَا يَنْتَقِلُ سُبْحَانَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ»⁽³⁾.

11 - تأويلُ الحافظِ حَمَادِ بنِ زَيْدٍ (ت 179هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ لِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ «يَنْزِلُ اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا»، بِقَوْلِهِ: «نُزُولُهُ: إِقْبَالُهُ»⁽⁴⁾.

12 - تأويلُ الضَّحَّاكِ (ت 180هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾⁽⁵⁾، فَقَالَ: أَيْ: إِلَّا هُوَ⁽⁶⁾.

13 - تأويلُ عبدِ الله بنِ المُباركِ (ت 181هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ لِلْكَتَفِ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتَرُهُ»⁽⁷⁾، أَوْرَدَهُ الْبُخَارِيُّ: «قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: كَنَفُهُ، يَعْنِي: سِتْرُهُ»⁽⁸⁾.

(1) سورة الحديد، من الآية: 4.

(2) سير أعلام النبلاء للذهبي، 274/7.

(3) الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف، لابن السيد البطليوسي: عبد الله بن محمد، تحقيق: محمد رضوان الداية، ط2، دار الفكر، بيروت: 1403هـ، 82/1.

(4) الأسماء والصفات، للبيهقي، 380/2.

(5) سورة القصص، من الآية: 88.

(6) دفع شبه التشبيه بكف التنزيه، لابن الجوزي: أبي الفرج عبد الرحمن (ت 597هـ)، تحقيق: حسن السقاف، دار الإمام النووي، الأردن: 1992م، 113/1.

(7) صحيح البخاري، برقم: 2309.

(8) خلق أفعال العباد، للبخاري: أبي عبد الله محمد بن إبراهيم، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار المعارف، السعودية: 1978م، 78/1.

- 14 - تأويل أبي عبيدة (ت 190هـ) رَحِمَهُ اللهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾⁽¹⁾، فقال: أَي: إِلَّا هو⁽²⁾.
- 15 - تأويل النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ (ت 203هـ) رَحِمَهُ اللهُ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «حَتَّى يَضَعَ الْجَبَّارُ فِيهَا قَدَمَهُ»⁽³⁾، فقال: «أَيُّ مَنْ سَبَقَ فِي عِلْمِهِ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»⁽⁴⁾.
- 16 - تأويل الشَّافِعِيِّ (ت 204هـ) رَحِمَهُ اللهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولَوْنَ فَنُجِ وَجْهَ اللَّهِ﴾⁽⁵⁾، فقال الشَّافِعِيُّ: يَعْنِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - فَنُجِ الْوَجْهَ الَّذِي وَجَّهَكُمْ اللهُ إِلَيْهِ⁽⁶⁾.
- 17 - تأويلُ الإمامِ أحمدَ بنِ حنبلٍ (ت 241هـ) رَحِمَهُ اللهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾⁽⁷⁾، فقال أحمدُ بنُ حنبلٍ: أَنَّهُ جَاءَ ثَوَابُهُ⁽⁸⁾.
- 18 - تأويلُ الإمامِ أحمدَ بنِ حنبلٍ (ت 241هـ) رَحِمَهُ اللهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾⁽⁹⁾، حيثُ قال: «كُلُّ شَيْءٍ مِمَّا كَتَبَ اللهُ عَلَيْهِ الْفَنَاءَ وَالْهَلَاكَ هَالِكٌ، وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ خُلِقَتَا لِلْبَقَاءِ، لَا لِلْفَنَاءِ وَلَا لِلْهَلَاكِ، وَهُمَا مِنَ الْآخِرَةِ لَا مِنَ الدُّنْيَا»⁽¹⁰⁾.

(1) سورة القصص، من الآية: 88.

(2) دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه، لابن الجوزي، 1/ 113.

(3) الأسماء والصفات، للبيهقي، 2/ 193.

(4) المرجع السابق، 2/ 193.

(5) سورة البقرة، من الآية: 115.

(6) يُنظر: المرجع السابق، 2/ 213.

(7) سورة الفجر، من الآية: 22.

(8) البداية والنهاية، لابن كثير: أبي الفداء إسماعيل بن عمر (ت 774هـ)، تحقيق: علي شيري، ط 1، دار إحياء التراث العربي، القاهرة: 1988م، 10/ 361.

(9) سورة القصص، من الآية: 88.

(10) طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى: أبي الحسين محمد بن محمد (ت 526هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت: د. ت. 1/ 26.

19 - تأويل الإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ) رَحِمَهُ اللهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ﴾⁽¹⁾، قَالَ: وَهَلْ هُوَ إِلَّا أَمْرُهُ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ يَأْتِي أَمْرُ رَبِّكَ﴾⁽²⁾⁽³⁾.

20 - تأويل البخاري (ت 256هـ) رَحِمَهُ اللهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾⁽⁴⁾، فَقَالَ الْبُخَارِيُّ: إِلَّا مُلْكُهُ⁽⁵⁾.

21 - تأويل البخاري رَحِمَهُ اللهُ صَاحِبِ الصَّحِيحِ (ت 256هـ) لِلضَّحَكِ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَضْحَكُ اللهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرُ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتَوْبُ اللهُ عَنِ الْقَاتِلِ فَيُسْتَشْهَدُ»⁽⁶⁾، فَقَالَ: «مَعْنَى الضَّحَكِ فِيهِ: الرَّحْمَةُ»⁽⁷⁾.

22 - تأويل ابن جرير الطبري (ت 310هـ) رَحِمَهُ اللهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِنُصَنِّعَ عَلَى عَينِي﴾⁽⁸⁾، فَقَالَ: «بِمَرَأَى مِنِّي وَمَحَبَّةٍ وَإِرَادَةٍ»⁽⁹⁾، وَتَأْوِيلُهُ لِلنَّسْيَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَالْيَوْمَ نَنسَهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾⁽¹⁰⁾ بِالْتَّرَكِ، حَيْثُ يَقُولُ: «أَيُّ: فِي هَذَا الْيَوْمِ - وَذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - نَنسَاهُمْ، يَقُولُ: نَتْرَكُهُمْ فِي الْعَذَابِ الْمُبِينِ جِيَاعاً عَطِشاً»⁽¹¹⁾.

(1) سورة الأنعام، من الآية: 158.

(2) سورة النحل، من الآية: 33.

(3) البرهان في علوم القرآن، للزركشي: بدر الدين محمد بن عبد الله (ت 794هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي، مصر: 1957م، 79/2.

(4) سورة القصص، من الآية: 88.

(5) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، 505/8.

(6) صحيح البخاري، برقم: 2671.

(7) الأسماء والصفات، للبيهقي، 72/2.

(8) سورة طه، من الآية: 39.

(9) جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري)، للطبري، 304/18.

(10) سورة الأعراف، من الآية: 51.

(11) جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري)، للطبري، 475/12.

23 - قال حمّد الحطّابيّ (ت 388هـ) رَحِمَهُ اللهُ: «إِطْلَاقُ الْعَجَبِ عَلَى اللهِ مُحَالٌ، وَمَعْنَاهُ: الرِّضَا»⁽¹⁾.

24 - تأويلُ ابنِ دَقِيقِ العِيدِ (ت 702هـ) رَحِمَهُ اللهُ لِحَبْنِ اللهِ فِي قَوْلِهِ: «أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسَرَتِي عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جُنْبِ اللَّهِ»⁽²⁾ بِحَقِّ اللهِ، حَيْثُ قَالَ: «فَإِنَّ الْمُرَادَ بِهِ فِي اسْتِعْمَالِهِمُ الشَّائِعِ: حَقُّ اللهِ، فَلَا يَتَوَقَّفُ فِي حَمْلِهِ عَلَيْهِ»⁽³⁾، وَلَوْجِهُ اللهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّمَا تُطْعَمُونَ لَوَجْهِ اللَّهِ»⁽⁴⁾، فَقَالَ: «مَعْنَاهُ: لِأَجْلِ اللهِ»⁽⁵⁾، وَلِلْأَصَابِعِ فِي حَدِيثِهِ ﷺ: «مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا بَيْنَ أَصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ»⁽⁶⁾، فَقَالَ: «فَإِنَّ الْمُرَادَ بِهِ: إِرَادَةُ قَلْبِ ابْنِ آدَمَ مُصَرَّفَةً بِقُدْرَةِ اللهِ وَمَا يُوقِعُهُ فِيهِ»⁽⁷⁾.

25 - تأويلُ ابنِ حَجَرٍ العسقلانيّ (ت 852هـ) رَحِمَهُ اللهُ لِلْعَجَبِ وَالضَّحِكِ فِي حَدِيثِهِ ﷺ: «ضَحِكَ اللهُ اللَّيْلَةَ أَوْ عَجِبَ مِنْ فِعَالِكُمَا»⁽⁸⁾، فَقَالَ: «وَنِسْبَةُ الضَّحِكِ وَالتَّعَجُّبِ إِلَى اللهِ مَجَازِيَّةٌ، وَالْمُرَادُ بِهِمَا الرِّضَا بِصَنِيعِهِمَا»⁽⁹⁾.

تاسعاً: أقوالُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ الْخَلْفِ فِي الْأَوْصَافِ الْإِلَهِيَّةِ:

1 - يقولُ الإمامُ الطَّبْرِيُّ (ت 310هـ) رَحِمَهُ اللهُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ»⁽¹⁰⁾ مَا نَصَّهُ: «فَهُوَ فَوْقَهُمْ بِتَهَرِّهِ إِيَّاهُمْ وَهُمْ دُونَهُ»⁽¹¹⁾.

(1) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري، 8/ 632.

(2) سورة الزمر، نم الآية: 56.

(3) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، 13/ 383.

(4) سورة الإنسان، من الآية: 9.

(5) المرجع السابق، 13/ 383.

(6) سنن ابن ماجه، برقم: 199.

(7) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، 13/ 383.

(8) صحيح البخاري، برقم: 3587.

(9) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، 7/ 120.

(10) سورة الأنعام، الآية: 18.

(11) تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن)، 11/ 288.

2 - ويقول الإمام الطبري (ت 310هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾⁽¹⁾، فقال: «علا عليها علوُّ مُلْكٍ وسُلْطَانٍ، لا علوُّ انتِقَالٍ وزَوَالٍ»⁽²⁾.

3 - يقول أبو عمرو الداني (ت 444هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ في ذِكْرِ بَعْضِ الصِّفَاتِ: «مِنْ قَوْلِهِمْ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَزَلْ مُرِيدًا، وَشَائِيًا، وَمُحِبًّا، وَمُبْغِضًا، وَرَاضِيًا، وَسَاخِطًا، وَمُوَالِيًا، وَمُعَادِيًا، وَرَحِيمًا، وَرَحْمَانًا، وَأَنَّ جَمِيعَ هَذِهِ الصِّفَاتِ رَاجِعَةٌ إِلَى إِرَادَتِهِ فِي عِبَادِهِ، وَمَشِيئَتِهِ فِي خَلْقِهِ!!، لَا إِلَى غَضَبٍ يُغَيِّرُهُ، وَرِضًا يُسْكِنُ طَبْعًا لَهُ، وَحَنَقٍ وَغَيْظٍ يَلْحَقُهُ، وَحَقْدٍ يَجِدُّهُ، وَأَنَّهُ تَعَالَى رَاضٍ فِي أَزْلِهِ عَمَّنْ عَلِمَ أَنَّهُ بِالْإِيمَانِ يَخْتُمُ عَمَلُهُ، وَيُوفِي بِهِ، وَغَضْبَانٌ عَلَى مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ بِالْكَفْرِ يَخْتُمُ عَمَلُهُ، وَيَكُونُ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ»⁽³⁾، ويقول في استوائه تعالى: «وَاسْتِوَاؤُهُ عَزَّ وَجَلَّ: عُلُوُّهُ بِغَيْرِ كَيْفِيَّةٍ، وَلَا تَحْدِيدٍ، وَلَا مُجَاوِرَةٍ وَلَا مُمَاسَّةٍ»⁽⁴⁾. ويقول في نُزُولِ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ: «وَنُزُولُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَيْفَ شَاءَ، بَلَا حَدٍّ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا وَصْفٍ بَانْتِقَالٍ، وَلَا زَوَالٍ، وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: يَنْزِلُ أَمْرُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَاحْتِجَّ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾»⁽⁵⁾⁽⁶⁾.

4 - قَالَ الإمام حُجَّةُ الْإِسْلَام أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِي (ت 505هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ الْإِسْتِوَاءِ: «وَأَنَّهُ مُسْتَوٍ عَلَى الْعَرْشِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي قَالَهُ وَبِالْمَعْنَى الَّذِي

(1) سورة البقرة، من الآية: 29.

(2) المرجع السابق، 430/1.

(3) الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات، لأبي عمرو الداني (ت 444هـ)، تحقيق: دغش بن شبيب العجمي، ط1، دار الإمام أحمد، الكويت: 2000م، 124/1.

(4) المرجع السابق، 130/1.

(5) سورة الطلاق، من الآية: 12.

(6) المرجع السابق، 135/1.

أَرَادَهُ اسْتِواءً مُنْزَهاً عَنِ الْمُماسَّةِ وَالاسْتِقْرارِ وَالتَّمَكُّنِ وَالْحُلُولِ وَالانْتِقَالَ لَا يَحْمِلُهُ الْعَرْشُ، بَلِ الْعَرْشُ وَحَمَلَتْهُ مَحْمُولُونَ بِلُطْفِ قُدْرَتِهِ وَمَقْهورُونَ فِي قَبْضَتِهِ»⁽¹⁾.

5 - ويقول الإمام الغزالي (ت 505هـ) أيضاً: «الأصل الثامن: العلم بأنه تعالى مُستَوٍ على عَرْشِهِ بالمَعْنَى الذي أَرَادَ اللهُ تعالى بالاستِواء، وهو الذي لا يُنافي وَصْفَ الكِبَرِياءِ وَلَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ سِمَاتُ الْحُدُوثِ وَالْفَناءِ، وهو الذي أريد بالاستِواءِ إلى السَّماءِ حيث قال في القرآن ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾»⁽²⁾ وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا بِطَرِيقِ الْقَهْرِ وَالاسْتِيلاءِ، كَمَا قالَ الشَّاعِرُ:

قَدِ اسْتَوَى بِشَرْ عَلَى الْعِرَاقِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مُهْرَاقِ

6 - واضْطَرَّ أَهْلُ الْحَقِّ إِلَى هَذَا التَّأْوِيلِ كَمَا اضْطَرَّ أَهْلُ الْبَاطِنِ إِلَى تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تعالى: «وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ»⁽³⁾ إِذْ حُمِلَ ذَلِكَ بِالاتِّفَاقِ عَلَى الإِحاطَةِ وَالْعِلْمِ وَحُمِلَ قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّمَا قَلْبُ ابْنِ آدَمَ بَيْنَ إصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ»⁽⁴⁾ عَلَى الْقُدْرَةِ وَالْقُوَّةِ، وَحُمِلَ قَوْلُهُ ﷺ: «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللَّهِ، فَمَنْ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى الْحَجَرِ فَقَدْ بايَعَ اللَّهَ أَنْ لَا يَعْصِيَهُ»⁽⁵⁾ عَلَى التَّشْرِيفِ وَالْإِكْرَامِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ تُرِكَ عَلَى ظَاهِرِهِ لَزِمَ مِنْهُ الْمُحَالُ، فَكَذا الاستِواءُ، لَوْ تُرِكَ عَلَى الاسْتِقْرارِ وَالتَّمَكُّنِ لَزِمَ مِنْهُ كَوْنُ الْمُتَمَكِّنِ جِسْماً مُماساً لِلْعَرْشِ إِمَّا مِثْلَهُ أَوْ أَكْبَرُ مِنْهُ أَوْ أَصْغَرُ، وَذَلِكَ مُحالٌ، وما يُؤَدِي إلى الْمُحالِ فهو مُحالٌ»⁽⁶⁾.

(1) إحياء علوم الدين، للغزالي: أبي حامد محمد بن محمد، دار المعرفة، بيروت: د. ت، 90/1.

(2) سورة فصلت، من الآية: 11.

(3) سورة الحديد، من الآية: 4.

(4) المعجم الأوسط، للطبراني برقم: 8712.

(5) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للبرهان فوري برقم: 34744.

(6) إحياء علوم الدين، للغزالي، 108/1.

7 - يقول ابن عساكر الدمشقي المؤرخ رحمه الله (ت 571هـ) عن أهل السنة الأشاعرة: «فإنهم بحمد الله ليسوا معتزلة، ولا نفاة لصفات الله معظلة، لكنهم يثبتون له سبحانه ما أثبتته لنفسه من الصفات ويصفونه بما اتصف به في مُحكم الآيات وبما وصفه به نبيه ﷺ في صحيح الروايات ويُزهِونَه عن سمات النقص والآفات فإذا وجدوا من يقول بالتجسيم أو التكيف من المجسمة والمشبَّهة ولقوا من يصفه بصفات المحدثات من القائلين بالحدود والجهة فحينئذ يسلكون طريق التأويل ويثبتون تنزيهه بأوضح الدليل ويبالغون في إثبات التقديس له والتنزيه؛ خوفاً من وقوع من لا يعلم في ظلم التشبيه فإذا آمنوا من ذلك رأوا أن السكوت أسلم وترك الخوض في التأويل إلا عند الحاجة أحزم»⁽¹⁾.

8 - قال الإمام القرطبي (ت 671هـ) رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى: «أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخِفَّ بِكُمْ الْأَرْضُ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ»⁽²⁾: «وقال المحققون: أمنتُمْ من فوق السماء، كقوله: «فسيحوا في الأرض أربعة أشهر»⁽³⁾؛ أي فوقها، لا بالمماسّة والتّحيز، لكن بالقهر والتّدير، وقيل: معناه: أمنتُمْ من على السماء، كقوله تعالى: «وَأَصْلَبَكُمْ فِي جُدُوعِ النَّحْلِ»⁽⁴⁾؛ أي عليها، ومعناه: أنه مديرها ومالكها، كما يقال: فلان على العراق والحجاز؛ أي: واليها وأميرها، والأخبار في هذا الباب كثيرة صحيحة منتشرة مشيرة إلى العلوّ لا يدفعها إلا ملحد أو جاهل معاند، والمراد بها توقيرها وتنزيهها على السفّل والتّحت ووصفها بالعلوّ والعظمة، لا بالأماكن والجهات والحدود؛ لأنها صفات الأجسام. وإنما تُرفع الأيدي بالدعاء إلى السماء؛ لأنّ السماء مهبط الوحي،

(1) تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، لابن عساكر الدمشقي:

هبة الله علي بن الحسن، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت: 1404هـ، 1/388.

(2) سورة الملك، الآية: 16.

(3) سورة التوبة، من الآية: 2.

(4) سورة طه، من الآية: 71.

وَمَنْزِلُ الْقَطْرِ، وَمَحَلُّ الْقُدْسِ، وَمَعْدُنُ الْمُطَهَّرِينَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَإِلَيْهَا تُرْفَعُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، وَفَوْقَهَا عَرْشُهُ وَجَنَّتُهُ، كَمَا جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ قِبْلَةً لِلدُّعَاءِ وَالصَّلَاةِ؛ وَلَئِنَّهُ خَلَقَ الْأَمَكِنَةَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَيْهَا، وَكَانَ فِي أَزْلِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْمَكَانَ وَالزَّمَانَ وَلَا مَكَانَ لَهُ وَلَا زَمَانَ وَهُوَ الْآنَ عَلَى مَا عَلَيْهِ كَانَ⁽¹⁾.

9 - ويقول الإمام القرطبي (ت 671هـ) في تفسير قوله تعالى: «وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ»⁽²⁾ ما نصّه: «مَعْنَى: «فَوْقَ عِبَادِهِ» فَوْقِيَّةُ الِاسْتِعْلَاءِ بِالْقَهْرِ وَالْعَلَبَةِ عَلَيْهِمْ؛ أَي: هُمْ تَحْتَ تَسْخِيرِهِ، لَا فَوْقِيَّةَ مَكَانٍ؛ كَمَا تَقُولُ: السُّلْطَانُ فَوْقَ رَعِيَّتِهِ؛ أَي: بِالْمَنْزِلَةِ وَالرَّفْعَةِ»⁽³⁾.

10 - قَالَ بَدْرُ الدِّينِ بْنُ جَمَاعَةَ (ت 733هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَاتَّفَقَ السَّلَفُ وَأَهْلُ التَّأْوِيلِ عَلَى أَنَّ مَا لَا يَلِيقُ مِنْ ذَلِكَ بِجَلَالِ الرَّبِّ تَعَالَى غَيْرُ مُرَادٍ، كَالْقُعُودِ وَالِاعْتِدَالِ، وَاخْتَلَفُوا فِي تَعْيِينِ مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ مِنَ الْمَعَانِي الْمُحْتَمَلَةِ، كَالْقَصْدِ وَالِاسْتِيْلَاءِ، فَسَكَتَ السَّلَفُ عَنْهُ، وَأَوَّلَهُ الْمُؤَوَّلُونَ عَلَى الِاسْتِيْلَاءِ وَالْقَهْرِ؛ لِتَعَالِي الرَّبِّ عَنْ سِمَاتِ الْأَجْسَامِ مِنَ الْحَاجَةِ إِلَى الْحَيِّزِ وَالْمَكَانِ. وَكَذَلِكَ لَا يُوصَفُ بِحَرَكَةٍ أَوْ سُكُونٍ أَوْ اجْتِمَاعٍ وَافْتِرَاقٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كُلُّهُ مِنْ سِمَاتِ الْمُحْدَثَاتِ وَعُرُوضِ الْأَعْرَاضِ، وَالرَّبُّ تَعَالَى مُقَدَّسٌ عَنْهُ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: «أَسْتَوَى» يَتَعَيَّنُ فِيهِ مَعْنَى الِاسْتِيْلَاءِ وَالْقَهْرِ، لَا الْقُعُودِ وَالِاسْتِقْرَارِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ وُجُودُهُ تَعَالَى مَكَانِيًّا أَوْ زَمَانِيًّا لَلَزِمَ قِدَمُ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ أَوْ تَقَدُّمُهُمَا عَلَيْهِ، وَكِلَاهُمَا بَاطِلٌ، فَقَدْ صَحَّ فِي الْحَدِيثِ «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ»⁽⁴⁾، وَلَلَزِمَ حَاجَتُهُ إِلَى الْمَكَانِ، وَهُوَ تَعَالَى الْغَنِيِّ الْمُطْلَقُ الْمُسْتَغْنِي عَمَّا سِوَاهُ، كَانَ اللَّهُ وَلَا زَمَانَ وَلَا مَكَانَ وَهُوَ الْآنَ عَلَى مَا عَلَيْهِ كَانَ، وَلَلَزِمَ كَوْنُهُ مَحْدُودًا

(1) تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، للقرطبي، 18/ 216.

(2) سورة الأنعام، الآية: 18.

(3) المرجع السابق، 1/ 1888.

(4) صحيح البخاري، برقم: 3019.

مُقَدَّرًا، وَكُلُّ مَحْدُودٍ وَمُقَدَّرٍ جِسْمٌ، وَكُلُّ جِسْمٍ مُرَكَّبٌ مُحْتَاجٌ إِلَى أَجْزَائِهِ، وَيَتَقَدَّسُ مَنْ لَهُ الْغِنَى الْمُطْلَقُ عَنِ الْحَاجَةِ؛ وَلِأَنَّ مَكَانَ الْاسْتِقْرَارِ لَوْ قُدِّرَ حَدِثٌ مَخْلُوقٌ، فَكَيْفَ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مَنْ أَوْجَدَهُ بَعْدَ عَدَمِهِ وَهُوَ الْقَدِيمُ الْأَزَلِيُّ قَبْلَهُ. فَإِنْ قِيلَ: نَفْيُ الْجِهَةِ عَنِ الْمَوْجُودِ يُوجِبُ نَفْيَهُ؛ لَا سِتِحَالَةَ مَوْجُودٍ فِي غَيْرِ جِهَةٍ، قُلْنَا: الْمَوْجُودُ قِسْمَانِ، مَوْجُودٌ لَا يَتَصَرَّفُ فِيهِ الْوَهْمُ وَالْحِسُّ وَالْخَيَالُ وَالْانْفِصَالُ، وَمَوْجُودٌ يَتَصَرَّفُ ذَلِكَ فِيهِ وَيَقْبَلُهُ، فَالْأَوَّلُ: مَمْنُوعٌ؛ لَا سِتِحَالَتهِ، وَالرَّبُّ لَا يَتَصَرَّفُ فِيهِ ذَلِكَ؛ إِذْ لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا عَرَضٍ وَلَا جَوْهَرٍ فَصَحَّ وُجُودُهُ عَقْلًا مِنْ غَيْرِ جِهَةٍ وَلَا حَيِّزٍ، كَمَا دَلَّ الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ فِيهِ فَوَجَبَ تَصْدِيقُهُ عَقْلًا. وَكَمَا دَلَّ الدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ عَلَى وُجُودِهِ مَعَ نَفْيِ الْجِسْمِيَّةِ وَالْعَرَضِيَّةِ مَعَ بُعْدِ الْفَهْمِ الْحِسِّيِّ لَهُ فَكَذَلِكَ دَلَّ عَلَى نَفْيِ الْجِهَةِ وَالْحَيِّزِ مَعَ بُعْدِ فَهْمِ الْحِسِّ لَهُ، وَقَدْ اتَّفَقَ أَكْثَرُ الْعُقَلَاءِ عَلَى وُجُودِ مَا لَيْسَ فِي حَيِّزٍ، كَالْمَعْقُولِ وَالنَّفُوسِ وَالْهُيُولِيِّ وَعَلَى وُجُودِ مَا لَا يَتَصَوَّرُهُ الذَّهْنُ، كَحَقِيقَةِ نَفْسِ الْحَرَارَةِ وَالْبُرُودَةِ فَإِنَّهَا مَوْجُودَةٌ قَطْعًا وَلَا يَتَصَوَّرُ الذَّهْنُ حَقِيقَتَهَا وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ إِنَّهُمْ ادَّعَوْا مُسْتَحِيلًا أَوْ مُخَالِفًا لِلضَّرُورَةِ. فَإِنْ قِيلَ: قِصَّةُ الْمِعْرَاجِ تَدُلُّ عَلَى الْجِهَةِ وَالْحَيِّزِ، قُلْنَا: قِصَّةُ الْمِعْرَاجِ أُريدَ بها - والله أعلم - أَنْ يَرِيَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْوَاعَ مَخْلُوقَاتِهِ وَعَجَائِبَ مَصْنُوعَاتِهِ فِي الْعَالَمِ الْعُلُويِّ وَالسُّفْلِيِّ؛ تَكْمِيلًا لِصِفَاتِهِ وَتَحْقِيقًا لِمُشَاهَدَاتِهِ لآيَاتِهِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿لِزَيَّارِهِ مِنْ عَائِلَتِنَا﴾⁽¹⁾، وَسَيَأْتِي الْبَسْطُ فِي هَذَا فِي جَوَابِ الْحَدِيثِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. فَإِنْ قِيلَ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾⁽²⁾، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي الْجِهَةِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾⁽³⁾، وَقَوْلُهُ: ﴿يَذِيرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ﴾⁽⁴⁾ الْآيَةِ، قُلْنَا: لَيْسَ الْمُرَادُ

(1) سورة الإسراء، من الآية: 1.

(2) سورة فاطر، من الآية: 10.

(3) سورة المعارج، من الآية: 4.

(4) سورة السجدة، من الآية: 5.

بالغاية هنا غاية المكان بل غاية انتهاء الأمور إليه، كقوله تعالى: ﴿أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾⁽¹⁾، ﴿وَالِيهِ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾⁽²⁾، وقول إبراهيم الخليل عليه السلام: ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيِّدِينَ﴾⁽³⁾، ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلُمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾⁽⁴⁾، ﴿وَأَنْ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾⁽⁵⁾، وهو كثير، فالمراد الانتهاء إلى ما أعدّه لعباده والملائكة من الثواب والكرامة والمنزلة. فإن قيل: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْفَاحِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾⁽⁶⁾، وقوله تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾⁽⁷⁾، قلنا: يأتي ذلك في مكانه من آيات القرآن. فإن قيل: إنما يقال: استولى لمن لم يكن مستولياً قبل أو لمن كان له منازع فيما استولى عليه أو عاجز ثم قدر، قلنا: المراد بهذا الاستيلاء: القدرة التامة الخالية من معارض، وليس لفظة (ثم) هنا لترتيب ذلك، بل هي من باب ترتيب الأخبار وعطف بعضها على بعض. فإن قيل: فلاستيلاء حاصل بالنسبة إلى جميع المخلوقات فما فائدة تخصيصه بالعرش؟ قلنا: خص بالذكر؛ لأنه أعظم المخلوقات إجماعاً، كما خصه بقوله: ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾⁽⁸⁾، وهو رب كل شيء، فإذا استولى على العرش المحيط بكل شيء استولى على الكل قطعاً. إذا ثبت ذلك فمن جعل الاستواء في حقه ما يفهم من صفات المحدثين وقال: استوى بذاته أو قال: استوى حقيقة فقد ابتدع بهذه الزيادة التي لم تثبت في السنة ولا عن أحد من الأئمة المقتدى بهم،

(1) سورة الشورى، من الآية: 53.

(2) سورة هود، من الآية: 123.

(3) سورة الصافات، الآية: 99.

(4) سورة الزمر، الآية: 54.

(5) سورة هود، من الآية: 4.

(6) سورة الأنعام، الآية: 18.

(7) سورة النحل، الآية: 50.

(8) سورة التوبة، من الآية: 129.

وزادَ بَعْضُ الْحَنَابِلَةِ الْمُتَأَخِّرِينَ فَقَالَ: الْاِسْتِواءُ مُماسَّةُ الذَّاتِ، وَأَنَّهُ عَلَى عَرْشِهِ مَا مَلَأَهُ، وَأَنَّهُ لَا بُدَّ لِدَازِهِ مِنْ نِهَايَةٍ يَعْلَمُهَا. وَقَالَ آخَرُ: يَخْتَصُّ بِمَكَانٍ دُونَ مَكَانٍ، وَمَكَائِهِ وَجُودُ ذَاتِهِ عَلَى عَرْشِهِ، قَالَ: وَالْأَشْبَهُ أَنَّهُ مُماسٌّ لِلْعَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ مَوْضِعُ قَدَمَيْهِ، وَهَذَا مِنْهُمْ افْتِرَاءٌ عَظِيمٌ (تَعَالَى اللَّهُ عَنْهُ) وَجَهْلٌ بِعِلْمِ هَيْئَةِ الْعَالَمِ، فَإِنَّ الْمُماسَّةَ تُوجِبُ الْجِسْمِيَّةَ وَالْقَدَمَيْنِ يُوجِبُ التَّشْبِيهَ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ بَرِيءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْمَنْقُولَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَا يَقُولُ بِالْجَهَةِ لِلْبَارِي تَعَالَى وَكَانَ يَقُولُ: الْاِسْتِواءُ صِفَةٌ مُسَلَّمَةٌ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ السَّلَفِ عليه السلام ⁽¹⁾.

11- يَقُولُ ابْنُ خَلْفَةَ الْأَبْيِّي (ت 827هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَمْ يَخْتَلَفِ الْمُسْلِمُونَ فِي تَأْوِيلِ مَا يُوهَمُ أَنَّهُ تَعَالَى فِي السَّمَاءِ، كَقَوْلِهِ: ﴿أَمْ أَمْنُكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ﴾» ⁽²⁾... وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى تَصْوِيبِ الْقَوْلِ بِالْوَقْفِ مِنَ التَّفَكُّرِ فِي ذَاتِهِ تَعَالَى؛ لِحَيْرَةِ الْعَقْلِ هُنَالِكَ وَحُرْمَةِ التَّكْيِيفِ، وَالْوَقْفُ فِي ذَلِكَ غَيْرُ شَكٍّ فِي الْمَوْجُودِ وَلَا جَهْلٌ بِالْمَوْجُودِ، فَلَا يَقْدَحُ فِي التَّوْحِيدِ، بَلْ هُوَ حَقِيقَةٌ ⁽³⁾.

12- قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ (ت 852هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِهِ لِحَدِيثِ النَّزُولِ: «وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي مَعْنَى النَّزُولِ عَلَى أَقْوَالٍ: فَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ وَحَقِيقَتِهِ، وَهُمْ الْمُشَبِّهَةُ (تَعَالَى اللَّهُ عَنْ قَوْلِهِمْ)، وَمِنْهُمْ مَنْ أَنْكَرَ صِحَّةَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ جُمْلَةً (وَهُمُ الْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَزِلَةُ)، وَهُوَ مُكَابَرَةٌ، وَالْعَجَبُ أَنَّهُمْ أَوَّلُوا مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ نَحْوِ ذَلِكَ وَأَنْكَرُوا مَا فِي الْحَدِيثِ إِمَّا جَهْلًا وَإِمَّا عِنَادًا، وَمِنْهُمْ مَنْ أَجْرَاهُ عَلَى مَا وَرَدَ، مُؤْمِنًا بِهِ عَلَى طَرِيقِ الْإِجْمَالِ، مُنْزِهًا اللَّهَ تَعَالَى عَنِ الْكَيْفِيَّةِ

(1) إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، لابن جماعة، 1/ 103-108.

(2) سورة الملك، من الآية: 17.

(3) صحيح مسلم وشرحه المسمى: إكمال إكمال المعلم للأبي (ت 828هـ)، وشرحه المسمى: مكمل إكمال الإكمال للسنوسي (ت 859هـ)، تحقيق: محمد سالم هاشم، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت: 1994م، 2/ 438.

والتَّشْبِيهِ، وَهُمْ جُمُهورُ السَّلَفِ، وَنَقَلَهُ البَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ
وَالسُّفْيَانَيْنِ وَالْحَمَّادَيْنِ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَاللَيْثِ وَغَيْرِهِمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَوَّلَهُ عَلَى
وَجْهِ يَلِيقُ، مُسْتَعْمَلٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَفْرَطَ فِي التَّأْوِيلِ حَتَّى
كَادَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى نَوْعٍ مِنَ التَّحْرِيفِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فَصَّلَ بَيْنَ مَا يَكُونُ
تَأْوِيلُهُ قَرِيباً مُسْتَعْمَلاً فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَبَيْنَ مَا يَكُونُ بَعِيداً مَهْجُوراً، فَأَوَّلَ
فِي بَعْضٍ، وَفَوَّضَ فِي بَعْضٍ، وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنْ مَالِكٍ، وَجَزَمَ بِهِ مِنَ
الْمُتَأَخِّرِينَ: ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَأَسْلَمُهَا: الْإِيمَانُ بِلَا كَيْفٍ
وَالسُّكُوتُ عَنِ الْمُرَادِ إِلَّا أَنْ يَرِدَ ذَلِكَ عَنِ الصَّادِقِ فِيُصَارُ إِلَيْهِ. وَمِنْ
الدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ اتِّفَاقُهُمْ عَلَى أَنَّ التَّأْوِيلَ الْمُعَيَّنَ غَيْرُ وَاجِبٍ فَحِينَئِذٍ
التَّقْوِيضُ أَسْلَمٌ»⁽¹⁾.

13 - ويقولُ الحافظُ ابنُ حجرٍ العسقلانيّ (ت 852هـ) أيضاً عَنْ صِفَةِ الْعُلُوِّ:
«وَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ جِهَتِي الْعُلُوِّ وَالسُّفْلِ مُحَالًا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُوصَفَ
بِالْعُلُوِّ؛ لِأَنَّ وَصْفَهُ بِالْعُلُوِّ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، وَالْمُسْتَحِيلُ كَوْنُ ذَلِكَ مِنْ
جِهَةِ الْحِسِّ؛ وَلِذَلِكَ وَرَدَ فِي صِفَتِهِ الْعَالِيِ وَالْعَلِيِّ وَالْمُتَعَالِيِ وَلَمْ يَرِدْ
ضِدُّ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً جَلَّ وَعَزَّ»⁽²⁾.

نتائج البحث:

مِنْ خِلَالِ دِرَاسَتِي لِهَذَا الْمَوْضُوعِ، وَصَلْتُ إِلَى جُمْلَةٍ مِنَ النَّتَائِجِ،
أَهْمُهَا:

أ - أَنَّهُ لَمْ يُسَجَّلْ فِي كَلَامِ السَّلَفِ مِنْ صَحَابَةٍ وَتَابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ وَأَئِمَّةِ
الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ وَعُلَمَائِهِمْ بِالْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى أَيُّ تَفْرِيقٍ بَيْنَ
مَفْهُومِي الصِّفَةِ وَالْوَصْفِ فِي حَقِّ اللَّهِ اضْطِلَاحاً فَقَدْ كَانَا بِمَفْهُومٍ
وَاحِدٍ، فَمَثَلًا: عُدَّ الْإِسْتِواءُ صِفَةً لِلَّهِ وَوَصُفًا لَهُ تَعَالَى فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ.

(1) فتح الباري، لابن حجر، 3/ 30.

(2) المرجع السابق، 6/ 136.

ب - افترق مفهوم المُصْطَلَحَيْن لَدَى الْخَلْفِ الصَّالِحِ، وهم أهل ما بعد المائة الرابعة مع ظهور علوم البلاغة واكتمالها في القرن الرابع، فأُطْلِقَت الصِّفَةُ على ما لا يكونُ الإلهُ إلهاً إلا إذا اتَّصَفَ بها، كالوجود والقِدَم والبقاء والغنى ومُخَالَفَةُ الْحَوَادِثِ والوَحْدَانِيَّةِ والقُدْرَةُ والإِرَادَةُ والعِلْمُ والحَيَاةُ والسَّمْعُ والبَصَرُ والكَلَامُ. وأُطْلِقَ الوَصْفُ على ما اسْتَحَالَ مَعْنَاهُ الظَّاهِرُ على الله سبحانه مِمَّا وَصَفَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ أو وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ، كَالِاسْتِوَاءِ والنُّزُولِ والفُوقِيَّةِ والفَرَجِ والصَّحْحِ والغَضَبِ والصُّورَةِ والأَعْضَاءِ، مِنْ عَيْنٍ وَيَدٍ وَقَدَمٍ وَسَاقٍ.

ج - اتَّفَقَ السَّلَفُ والخَلْفُ على تَنْزِيهِ اللهِ عَنِ الْمَعْنَى الْمُتَبَادِرِ مِنْ هَذِهِ الْأَوْصَافِ؛ لِإِيْهَامِهِ التَّشْبِيهِ، وَهُوَ مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّ اللهِ، كَمَا اتَّفَقُوا عَلَى الْإِيمَانِ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَوْصَافَ مِنْ عِنْدِ اللهِ جَاءَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ.

د - اختلف الخلف مع السلف في تعيين معنى صحيح لهذه الأوصاف، فذهب الخلف إلى وجوب صرف معناها الظاهر إلى معنى يليق به تعالى، جارٍ على قانون اللغة ومجازها؛ بناءً على أن الوقف على ﴿وَالرَّسُوحُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُوحُونَ فِي الْعِلْمِ﴾⁽¹⁾، وليس الوقف على لفظ الجلالة فيها ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾، فحملوا الفوقية على المكانة، وأولوا النزول بالتفضل، والوجه بالذات، واليد بالقُدْرَةُ، والأصابع بالتصرف؛ مُسْتَأْنِسِينَ فِي ذَلِكَ بِمَا وَرَدَ مِنْ تَأْوِيلَاتٍ فِي كَلَامِ بَعْضِ السَّلَفِ، كَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ. أمَّا السلف فلم يعينوا بديلاً عن الأوصاف، بل اكتفوا بصرف معانيها الظاهرة عن الله، وفوضوا معانيها إليه سبحانه، دون أن يثبتوا حقيقة لها أو كيفياتها؛ لِعَدَمِ وُرُودِ ذَلِكَ فِي كَلَامِ اللهِ أو رَسُولِهِ ﷺ، فقالوا في اليد - مثلاً - : لَهُ يَدٌ تَلِيْقُ بِهِ عَلَى مُرَادِ اللهِ.

هـ - غالت بعض فرق الإسلام فأثبتوا حقائق لهذه الأوصاف بل حقائق

(1) سورة آل عمران، من الآية: 7.

لِكَيْفِيَّاتِهَا أَيْضاً، فقالوا: لَهُ يَدٌ حَقِيقَةٌ، وَلِكَيْفِيَّاتِهَا حَقِيقَةٌ أَيْضاً، وَلَا دَلِيلَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ مِنَ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ سِوَى تَشْبِيهِهِمْ بِحَرْفِيَّةِ النَّصِّ، وَعَدَمَ مُجَارَاتِهِمْ لِنَوَامِيسِ اللُّغَةِ فِي التَّعْبِيرِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾⁽¹⁾.

و - إِنَّ مَا جَاءَ مِنَ الْجَوَارِحِ مَنْسُوباً إِلَيْهِ سَبْحَانَهُ لَا يَعْنِي مَنْ نَسَبَتْهَا إِلَيْهِ تَشْبِيهاً وَلَا تَجْسِماً؛ لِأَنَّهُ جَاءَ لِعَرَضٍ تَقْرِيبِ الْأَفْهَامِ وَتَأْنِيسِ الْقُلُوبِ؛ إِذْ إِنَّ الْوَاجِبَ هُوَ رَدُّ هَذَا الْمُتَشَابِهِ إِلَى الْمُحْكَمِ عَلَى قَوَاعِدِ اللُّغَةِ وَمُوَاضِعَاتِ الْعَرَبِ وَعَلَى مَا كَانَ يَفْهَمُهُ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَقُولُ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «رَحِمَ اللَّهُ مَالِكاً، فَلَقَدْ كَرِهَ التَّحَدُّثَ بِمِثْلِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُوْهِمَةِ لِلتَّشْبِيهِ وَالْمُشْكَلَةِ الْمَعْنَى، وَقَالَ: مَا يَدْعُو إِلَى التَّحَدُّثِ بِمِثْلِ هَذَا؟!... وَالنَّبِيُّ ﷺ أَوْرَدَهَا عَلَى قَوْمٍ عَرَبٍ يَفْهَمُونَ كَلَامَ الْعَرَبِ عَلَى وَجْهِهِ، وَتَصَرَّفَاتِهِمْ فِي حَقِيقَتِهِ وَمَجَازِهِ وَاسْتِعَارَاتِهِ وَبَلِيغِهِ وَإِيجَازِهِ، فَلَمْ تَكُنْ فِي حَقِّهِمْ مُشْكَلَةً، ثُمَّ جَاءَ مَنْ غَلَبَتْ عَلَيْهِ الْعُجْمَةُ، وَدَاخَلَتْهُ الْأُمِّيَّةُ، فَلَا يَكَادُ يَفْهَمُ مِنْ مَقَاصِدِ الْعَرَبِ إِلَّا نَصَّهَا وَصَرِيحَهَا، وَلَا يَتَحَقَّقُ بِإِشَارَاتِهَا إِلَى غَرَضِ الْإِيجَازِ وَوَحْيِهَا وَتَبْلِيغِهَا وَتَلْوِيحِهَا، فَتَفَرَّقُوا مِنْ تَأْوِيلِهَا أَوْ حَمْلِهَا عَلَى ظَاهِرِهَا شَذَرَ مَذَرَ، فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ»⁽²⁾.

(1) سورة الأنفال، من الآية: 42.

(2) الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض: أبي الفضل اليحصبى السبتي، دار الفكر، 2002م، 542/2.